تقرير عن شؤون

التعليم والقضاء

تقرير مقدم لجلالة الملك عبد العزيز آل سعود رحمه الله

سنة ١٩٤٩م

للعلامة المحقق أحمد محمد شاكر رحمه الله

١٣٠٧ - ١٣٧٧هـ

١٨٩٢ - ١٩٥٨م

اعتنى به

أبو محمد أشرف بن عبد المقصود

مكتبة الإمام البخاري للنشر والتوزيع

تقرير عن شؤون التعليم والقضاء

للعلامة أحمد محمد شاكر



التعليم والقضاء

هذا الكتاب

وهذان الأمران اللذان ضمنتهما تقريري هما : التعليم والقضاء . وأظن أنّ لي أنْ أتحدَّث فيهما عن شيءٍ من المعرفة .

أما التعليم : فإني لم أمارسه عمليًا ، ولكن أبي الشيخ محمد شاكر الذي كان وكيلًا للأزهر - رحمه الله - وهو واضع التعليم الصحيحة في النهضة بالتعليم الإسلامي في مصر ، وخططه فيه منذ أنشأ (معهد الإسكندرية) من أكثر من ٤٥ سنة ، لا تزال لها آثارها الجليلة ، وإن نالها من التغير والإضعاف من بعده ما نالها . وأنا قد تعلمت العلم على أساس هذه الخطط ، ولا أزال أفكر فيها ، وأوازن بينها ، وبين ما كان من قبلها وما جاء من بعدها . فإذا ما تحدثت فيه فقد أتحدث عن شيء من الخبرة والمشاركة .

وأما القضاء : فإنه صناعتي التي أعمل فيها في الحكومة المصرية منذ أكثر من ثلاثين عاما ، في نوع منه ، وهو النوع الذي قصر عليه فيهما علماء الإسلام ، وهو القضاء الشرعي ، ولكنني اطلعت على النوع الآخر ، وهو الذي يسمونه عندنا (المدني والجنائي) بقراءاتي ودراساتي الخاصة ، موازنًا بينه وبين الشريعة الإسلامية ، في منابعها الأصلية ، من الكتاب والسنة ، وفي أقوال الفقهاء وآرائهم ، داعيًا قومي بالحكمة والموعظة الحسنة إلى إقامة الشرع ، والحكم بما أمر الله بالحكم به ، فإذا ما تحدثت في هذا تحدثت عن معرفة وخبرة .

لا أريد بحديثي في هذا وذا إلا وجه الله والنصح لكل مسلم . وأسأل الله سبحانه أن يرزقني الإخلاص فيما أقول وفيما أعمل .

أحمد محمد شاكر



بسم الله الرحمن الرحيم

تقرير عن شؤون

التعليم والقضاء

تقرير مقدم لجلالة الملك عبد العزيز آل سعود رحمه الله

سنة ١٩٤٩م

للعلامة المحقق أحمد محمد شاكر رحمه الله

١٣٠٧ - ١٣٧٧هـ

١٨٩٢ - ١٩٥٨م

اعتنى به

أبو محمد أشرف بن عبد المقصود

مكتبة الإمام البخاري



١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م

رقم الإيداع بدار الكتب المصرية
٢٠٠٩/٢٧٧٤م

ISBN
977- 5291 - 98 - 4

بطاقة فهرسة

فهرسة أثناء النشر - إعداد الهيئة العامة لدار الكتب والوثائق القومية إدارة الشؤون الفنية

شاكر ، أحمد محمد ، ١٨٩٢ - ١٩٨٥

تقرير في شؤون التعليم والقضاء : تقرير مقدم لجلالة الملك عبد العزيز آل سعود رَحِمَهُ اللَّهُ سنة ١٩٤٩م / أحمد محمد شاكر ؛ اعتنى به أبو محمد أشرف بن عبد المقصود . - القاهرة : مكتبة الإمام البخاري للنشر والتوزيع ، ٢٠٠٩م .

٩٦ ص ؛ ٢٤ سم

تدمك ٤ ٩٨ ٥٢٩١ ٩٧٧

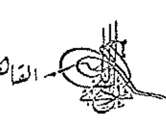
١- التعليم والدولة - تقارير ٢- القضاء - السعودية - تقارير

٣- التعليم - السعودية - تقارير

أ- عبد المقصود ، أبو محمد أشرف (اعتنى به)

ب - العنوان ٣٧٩ , ٠٦

مكتبة الإمام البخاري للنشر والتوزيع



القاهرة : ٣ درب الأتراك - خلف الجامع الأزهر - ت ٢٥١٤٤٠٧٣

جوال ٠١٢/٢٦٧٦٧٩٧ - ٠١٠/٦١٨٦١١٤

مقدمة المعتني

إنَّ الحمد للَّه ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ باللَّه من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده اللَّه فلا مُضِلّ له ، ومن يُضْلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا اللَّه وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

وبعد : فهذا تقريرٌ نافعٌ مفيد ، يُنْشَرُ لأول مرة ، للعلَّامة المحقِّق الكبير أحمد محمد شاكر رَحِمَهُ اللَّهُ ، كنت قد تَحصَّلت عليه من ابنه البار الأستاذ محمد أسامة المعتز أحمد شاكر حفظه اللَّه ، ثم أخذت منه إذنًا بالطباعة لنشره ليُنْتَفع به .

وهذا التقرير ما هو إلا نصيحةٌ مخلصةٌ من عالم ربَّاني خبير ، كتبه من باب الدين النصيحة للَّه ولكتابه ولأئمة المسلمين وعامتهم ، وذلك في أَمْرين مُهِمّين لهما الأثر البالغ في نهضة الأمم ورفعتها ، وهما : **التعليم والقضاء**[(١)] .

وها نحن اليوم نُقَدّمه بعد رحيله بنصف قرن للعلماء والقضاة ومَن ينشد الإصلاح وسبيل العزة ؛ ليقتدوا به ، وليروا فيها صورة صادقة للعالم الصادق الأمين ، الحريص على تبصير المسلمين وزعمائهم بما ينفع أُمّتَهُم وَيُعَرّفهم بموقعهم من هذه الدنيا بين الأمم التي تكالبت عليهم بغيًا وعدوًا .

والناظر لطريقة الشيخ أحمد شاكر رَحِمَهُ اللَّهُ في نُصحه للملك يَلْمَس التَّلَطُّف

---

(١) هذين الأمرين طالما تحث فيهما المؤلف وكتب العديد من المقالات فيهما . **ففي التعليم** مثلا : راجع : مقال له في « مجلة الفتح » عدد رقم (١٩٠) بتاريخ ٤ ذو القعدة سنة ١٣٤٨هـ بعنوان « تعليم الدين في المدارس » ثم أتبعه بمقال آخر في عدد (١٩٣) . **وفي القضاء** : راجع « مجلة الهدي النبوي » مج ١٥ عدد (٢ ، ٣) صفر ١٣٧٠هـ بعنوان « ولاية المرأة للقضاء « .. إلخ .

والأدب الشديد ، لا نِفَاقًا كما يظنه البعض وإنما هو لِينٌ وحُسْنُ خُلُقٍ ؛ لعله يَتَذَكَّر أو يَخْشَى ، وإلا فالشيخ هو مَنْ هو في الصَّدع بكلمة الحق .

فهو القائل : « **ما أَقَلَّ ما قلنا كلمة الحق في مواقف الرجال ، وما أكثر ما قصَّرنا في ذلك إنْ لم يكن خوفًا فضعفًا ، ونستغفر اللَّه ، وأرى أنْ قد آنَ الأوان لِنَقُولَها ما استطعنا ، كفارةً عما سَلَفَ من تقصيرٍ ، وعما أَسْلَفْتُ من ذنوب ، ليس لها إلا عفوُ اللَّه ورحمته ، والعمر يجري بنا سريعًا ، والحياة يوشك أن تبلغَ منتهاها . وأرى أَنْ قد آن الآوان لِنَقُولَها ما استطعنا ، وبلادنا بلاد الإسلام ، تنحدر في مَجْرَى السَّيل إلى هُوَّةٍ لا قرار لها ، هُوَّةِ الإباحية والانحلال ، فإن لم نَقِفْ منهم موقف النذير ، وإن لم نأخذ بحُجَزِهم عن النار ، انحدرنا معهم ، وأصابنا من عَقَابيل ذلك ما يُصِيبُهم ، وكان علينا من الإثم أضعاف ما حُمِّلوا ..** » .

ثم يقول : « **وما نُريد بهذا أن نكون سُفَهاء أو شتَّامين أو مُنَفِّرين . معاذ اللَّه ، و « لَيْسَ المُؤْمِنُ بالطَّعانِ ولا اللَّعانِ ، وَلا الفَاحِشِ وَلا البَذِيءِ » كما قال رسول الله ﷺ . ولكنا نريد أن نقول الحق واضحًا غير مُلتوٍ ، وأن نَصِفَ الأشياء بأوصافها الصحيحة بأحسن عبارة نستطيعها ..** »(١) اهـ

وقد حذَّر المؤلِّف في تقريره من عدة أُمور في غاية الخطورة ، لعل من أهمها : مسألة الفَصْل بين علوم الدُّنيا والدِّين وخطرها على العلم .

---

(١) من سلسلة مقالات بـ « مجلة الهدي النبوي » مج ١٥ . وقد جُمِعَت فيما بعد بكتاب بعنوان « كلمة الحق » ، نشرته مكتبة السنة سنة ١٤٠٧هـ .

وحذَّر من المُؤامرة على الأزهر والضعف الذي أصابه .

وحذر من ضَعْف القضاء الشرعي وما يُحَاك حوله .

ولعل تخوفاته رَحِمَهُ اللَّهُ تحقَّقَت ، فهو لم يعش ليرى ما أصاب الأزهر وما حدث من إلغاء للقضاء الشرعي الذي وَصَفَه هنا آنذاك بالضعف .. إلخ .

ويقع هذا التقرير في ٦٨ صفحة ، وقد كتب بالآلة الكاتبة بنسختين - أصل وصورة - فأرسل الشيخ أحمد شاكر رَحِمَهُ اللَّهُ بالأصل للملك وبقيت عنده الصورة وهي التي بحوزتي بحمد الله الآن .

ويتلخص عملي في العناية بهذا التقرير : أنني قمت بنسخه ثم مقابلة المنسوخ بالأصل ، ثم ضبط ما يُشْكل من كلمات وعبارات وتنسيقه ووضع عناوين جانبية توضيحيه ، كما وضعت معها أرقام صفحات الأصل ، وعلَّقت ببعض التعليقات اليسيرة عند الحاجة ، وزيادة في الفائدة صنعت بعض الكشافات المهمة وغير ذلك مما يراه القارئ .

واللَّه تعالى أسأل أن ينفع بهذا التقرير من كتبه وأن يجعله في ميزان حسناته وأن يجعل عملي هذا خالصا لوجهه ، يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى اللَّه بقلب سليم . والحمد للَّه رب العالمين .

أبو محمد أشرف بن عبد المقصود

الإسماعيلية : في وقفة عرفات ١٤٢٩هـ

الموافق ٧ ديسمبر ٢٠٠٨م

قال الله عز وجل

إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ

العلامة المحقق أحمد محمد شاكر

* في الساعة السادسة بعد فجر يوم السبت ٢٦ من ذي القعدة سنة ١٣٧٧ = ١٤ من يونية سنة ١٩٥٨ ، فقد العالم الإِسلامي إمامًا من أئمة علم الحديث في هذا القرن ، هو الأَستاذ أحمد محمد شاكر ، المحدِّث المشهور ، وهو أحد الأَفذاذ القلائل الذين دَرَسُوا الحديث النبوي في زماننا دراسة وافية ، قائمة على الأُصول التي اشتهر بها أئمة هذا العلم في القرون الأُولى .

* وكان له اجتهادٌ عُرف به في جرح الرجال وتعديلهم ، أفضى به إلى مخالفة القدماء والمُحْدَثين ، ونصر رأيه بالأَدلة البيِّنة ، فصار له مذهب معروف بين المشتغلين بهذا العلم ، على قلَّتهم .

* وقد تولى القضاء في مصر أكثر من ثلاثين سنة ، فكانت له أحكام مشهورة في القضاء الشرعيّ ، قضى فيها باجتهاده غير مقلِّد ولا متَّبع ، وكان اجتهاده في الأَحكام مبنيًا على سَعة معرفته بالسنَّة النبوية ، التي اشتغل بدراستها منذ نشأَته إلى أن لَقي ربه .

* وهو أحمد بن محمد شاكر بن أحمد بن عبد القادر من آل أبي علياء ، ينتهي نسبه إلى الحسين بن علي بن أبي طالب ، وأبوه الإمام العلامة الشيخ محمد شاكر وكيل الأَزهر سابقًا ، وجده لأُمّه هو العالم الجليل الشيخ هارون عبد الرازق ، وأبوه وأمه جميعًا من مديرية جرجا بصعيد مصر .

---

(١) هذه الترجمة بقلم شقيق المؤلف العلامة الكبير محمود محمد شاكر رحمه الله بعنوان « أحمد محمد شاكر إمام المحدِّثين » ، كان قد نشرها بعد وفاته بمجلة « المجلة » العدد (١٩) سنة ١٩٥٨م .

* وَوُلد الشيخ أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ ، بعد فجر يوم الجمعة ٢٩ من جمادى الاخرة سنة ١٣٠٩ ، الموافق ٢٩ من يناير سنة ١٨٩٢ ، بمنزل والده بدرب الإنسية ، بقسم الدرب الأَحمر ، بالقاهرة .

* وسمَّاه أبوه : « أحمد شمس الأَئمة ، أبو الأَشبال » ، وكان أبوه يومئذ أمينًا للفتوى مع أستاذه الشيخ العباسيّ المهديّ ، مفتي الديار المصرية .

* فلما صَدَر الأَمر بإسناده منصب قاضي قضاة السودان ، إلى والده الشيخ محمد شاكر ، في ١٠ من ذي القعدة سنة ١٣١٧ = ١١ من مارس سنة ١٩٠٠ ، عقب خمود الثورة المهدية ، رحل بولده إلى السودان ، فألحق ولده « أحمد » بكلية غوردون ، فبقي تلميذًا بها حتى عاد أبوه من السودان ، وتولى مشيخة علماء الإسكندرية في ٢٦ من إبريل سنة ١٩٠٤ ، فألحق ولده من يومئذ بمعهد الإسكندرية الذي يتولاه .

* وكان السيد أحمد منذ عَقِلَ وطلب العلم ، محبًا للأدب والشعر ، كَدأْبِ الشباب في صَدر أيامه ، فاجتمع في الإسكندرية وأديب من أدباء زمانه في هذا الثغر ؛ هو الشيخ عبد السلام الفقي ، من أسرة الفقي المشهورة بالمنوفية ، فحرَّضه على طلب الأدب ، وحرَّض معه أخاه عليًا ، وهو أصغر منه ، وصار يقرأ لهما أُصول كتب الأدب في المنزل زمنًا طويلاً . ثم أراد الشيخ عبد السلام أن يختبر تلميذيه ، فكلفهما إنشاء قصيدة من الشعر ، فعمل عليّ أطال الله بقاءه ، أبياتًا ، أما أحمد فلم يستطع أن يصنع غير شطر واحد ثم عجز ؛ فمن يومئذ انصرف أخوه عليّ إلى الأدب ، وانصرف هو إلى دراسة علم الحديث بهمة لا تعرف الكلل منذ سنة ١٩٠٩ إلى يوم وفاته . لكنه لم ينقطع قط عن

قراءة الآداب : حديثها وقديمها ، مؤلفها ومترجمها ، كما سيظهر بعد من الكتب التي تولَّى نشرها في حياته رَحِمَهُ اللَّهُ .

* وكان أول شيوخه في معهد الإسكندرية الشيخ « محمود أبو دقيقة » ، وهو أحد العلماء الذين تركوا في حياة الفقيد أثرًا لا يُمحى ؛ فهو الذي حبَّب إليه الفقه وأُصوله ودرَّبه وخرَّجه في الفقه حتى تمكَّن منه . ولم يقتصر فضل هذا الشيخ على تعليمه الفقه ، بل علَّمه أيضًا الفروسية وركوب الخيل ، والرّماية والسّباحة ، فتعلَّق السيد أحمد بركوب الخيل والرماية ، ولم يتعلق بالسباحة تعلقًا يُذْكر .

* أما أعظم شيوخه أثرًا في حياته ، فهو والده الشيخ « محمد شاكر » ؛ فقد قرأ له ولإخوته التفسير مرتين ، مرة في « تفسير البغوي » ، وأخرى في « تفسير النسفي » ، وقرأ لهم « صحيح مسلم » ، و « سنن الترمذي » و « الشمائل » ، وبعض « صحيح البخاري » . وقرأ لهم في الأصول : « جمع الجوامع » ، و « شرح الأسنوي على المنهاج » ، وقرأ لهم في المنطق : « شرح الخبيصي » ، و « شرح القطب على الشمسية » ، وقرأ لهم في البيان : « الرسالة البانية » ، وقرأ لهم في فقه الحنفية : « كتاب الهداية » على طريقة السلف في استقلال الرأي وحرية الفكر ، ونبذ العصبية لمذهب معين . وكثيرًا ما خالف والدُه في هذه الدروس مذهبَ الحنفية عند استعراض الآراء وتَحكيم الحجة والبرهان ، ورجَّح ما نصره الدليل الصحيح ، هكذا قال السيد أحمد في ترجمة والده . وقد ظهر أثر والده هذا ظهورًا بينًا في دراسة الشيخ أحمد للحديث ، وفي أحكامه التي قضى بها في مدة توليه القضاء بمصر .

* وكان لوالده أعظم الأثر في توجيهه إلى دراسة علم الحديث منذ سنة

١٩٠٩ ، فلما كانت سنة ١٩١١ أهتم ، السيد أحمد ، بقراءة « مسند أحمد ابن محمد بن حنبل » رَحِمَهُ اللَّهُ ، وظل منذ ذلك اليوم مشغولًا بدراسته حتى بدأ في طبع شرحه على المسند سنة ١٣٦٥ من الهجرة = سنة ١٩٤٦ من الميلاد كما بيَّن ذلك مختصرًا في مقدمة « المسند » .

* ولما انتقل والده من الإسكندرية إلى القاهرة وكيلا لمشيخة الأزهر في ربيع الآخر سنة ١٣٢٧ = ٢٩ من أبريل سنة ١٩٠٩ ، التحق السيد أحمد ، هو وأخوه السيد عليّ بالأزهر ، فكانت إقامته في القاهرة بدء عهد جديد في حياته ، فاتصل بعلمائها ورجالها ، وعرف الطريق إلى دُور كُتبها في مساجدها وغير مساجدها . وتنقل بين دكاكين الكتيبية . وكانت القاهرة يومئذ مسترادًا لعلماء البلاد الإسلامية ، وكان من التوفيق أن حضر إلى القاهرة من المغرب الأقصى السيد عبد الله بن إدريس السنوسي ، عالم المغرب ومحدثها ، فتلقى عنه طائفة كبيرة من « صحيح البخاري » ، فأَجازه هو وأخاه رواية « البخاري » ورواية باقي الكتب الستة . ولقي بها أيضًا الشيخ محمد بن الأمين الشنقيطي ، فأخذ عنه كتاب « بلوغ المرام » . وأجازه به وبالكتب السّتة ، ولقي أيضًا الشيخ أحمد بن الشمس الشنقيطي ، عالم القبائل الملثمة ، فأَجازه هو وأخاه بجميع علمه . وتلقى أيضًا عن الشيخ شاكر العراقي . وكان أسلوبه في التحْديث أن يسأله أحد طلاَّبه عن مسألة ، فيروي عندئذ كل ما ورد فيها من الأحاديث في جميع كتب السنَّة بإسنادها ، مع بيان اختلاف روايتها . فأجازه وأجاز أخاه عليًّا بجميع كتب السنَّة . ولقي أيضًا في القاهرة من علماء السنة الشيخ « طاهر » الجزائري عالم سورية المتنقل ، والسيد « محمد رشيد رضا » . صاحب المنار ، ولقي كثيرًا غير هؤلاء من علماء السنة . يَطُول ذكرهم بالتفصيل .

* وهذا اللقاء المتتابع للعلماء ، هو الذي مهَّد لهذا العالم أن يستقلّ بمذهب في علم الحديث ، حتى استطاع أخيرًا أن يقف في منتصف هذا القرن علَمًا مشهورًا لا يُنازعه في إمامة الحديث إلاَّ قليل .

* ولما حاز شهادة العالمية من الأزهر في سنة ١٩١٧ ، عُين مدرسًا بمدرسة ماهر ، ولكن لم يبق بها غير أربعة أشهر ، ثم عُيِّن موظفًا قضائيًّا ثم قاضيًا ، وظلّ في القضاء حتى أُحيل إلى المعاش في سنة ١٩٥١ عضوًا بالمحكمة العليا ، ولكنه لم ينقطع في خلال ذلك عن دراساته ، وعن المشاركة في نشر التراث الإسلامي ، في الحديث والفقه والأدب .

* وأول كتاب عرف به الشيخ « أحمد محمد شاكر » ، وعُرِفَ به إتقانه وتفوُّقه ، هو نشره « رسالة الإمام الشافعي » ، عن أصل تلميذه الربيع بن سليمان الذي كتبه بخطه في حياة الشافعي من إملائه . ونشره رسالة الشافعي يُعَدُّ من أعظم الآثار التي تَوَلَّى العلماء نشرها في هذا العصر . ثم شرح « سنن الترمذي » شرحًا دقيقًا ، ولكنه لم يُتِمَّه ، وشارك في نشر شرح « سنن أبي داود » ، ونشر كتاب « جماع العلم » للشافعي ، وشارك أيضًا في نشر « المحلى » لابن حزم ، وشَرَح « صحيح ابن حبَّان » ، ولم ينشر منه غير الجزء الأول .

* أما عمله الذي استولى به على الغايات فهو شرحه على « مسند أحمد » ابن حنبل ، أصدر منه خمسة عشر جزءًا فيها من البحث والفقه والمعرفة ما لم يلحقه فيه أحد في زمانه هذا .

* وَنَشَرَ من كتب الأَدب والشعر ، كتاب « لباب الآداب » لأُسامة بن منقذ والشعر والشعراء لابن قتيبة ، والمفضَّليات للمفضل الضبيّ ، والأصمعيات

للأصمعي ، وشاركه في نشرهما ابن خاله الأستاذ « عبد السلام محمد هارون » ، ونشر كتاب « المعرَّب » للجواليقي نشرًا علميًّا دقيقًا .

* وشارك أخاه الأستاذ « محمود محمد شاكر » في نشر تفسير الطبريّ ، فتولى جُزءًا من تخريج أحاديثه إلى الجزء التاسع ، وعلَّق على بعضها إلى الجزء الثالث عشر ، ثم وافته منيّته ، ولم ينظر بعد في أحاديث الجزء الرابع عشر .

* وكان قبل وفاته رَحِمَهُ ٱللَّهُ ، قد شرع في اختصار « تفسير القرآن لابن كثير » وسمَّاه « عمدة التفسير » ، ووصل فيه إلى الجزء الخامس من عشرة أجزاء . وقد قصد فيه الإبانة عن معاني القرآن ، بما يوافق حاجة المتوسطين من المثقفين ، مع المحافظة على ألفاظ المؤلف ما استطاع .

* أما سائر الكتب التي تولى نشرها فهي كثيرة يَطُول ذكرها . وله في جميع ما نشره وألَّفه تعليقات دافع فيها عن أحكام الإسلام وآدابه دفاعًا تفرَّد به ، ونطق فيه بالحق الذي يراه ، غير متهيب ولا متلجلج .

* وأما أهم ما ألَّفه فهو كتاب « نظام الطَّلاق في الإسلام » دلّ فيه على اجتهاده وعدم تعصُّبه لمذهب من المذاهب ، واستخرج فيه نظام الطلاق من نصّ القرآن ، ومن بيان السنَّة في الطلاق ، وكان لظهور هذا الكتاب ضجة عظيمة بين العلماء ، ولكنه دافع فيها عن اجتهاده دفاعًا مؤيدًا بالحجة والبرهان ، ومن قرأ الكتاب عرف كيف يكون الاحتجاج في الشريعة ، وظهر له فضلُ هذا الرجل وقدرته على ضبط الأُصول الصحيحة ، وضبط الاستنباط فيها ضبطًا لا يختل .

فرحم الله فقيدنا ، وبَعَثَ في هذه الأُمة من يخلفه للنهوض بما ابتدأه .

محمود محمد شاكر

بسم الله الرحمن الرحيم

تقرير سري

عن شؤون التعليم والقضاء

مرفوع

الى حضرة صاحب الجلالة ملك العرب وسيد الجزيرة الملك العادل الامام عبدالعزيز آل سعود أطال الله بقاءه مؤيدا منصورا

من احمد محمد شاكر عفا الله عنه

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تشرفت بالحضور الى الرياض بعد اذن جلالتكم وعطفكم علي ، شوقا الى المثول بين يديكم ، وتطلعا الى رؤية النهضة العالية الجليلة ، التي وفق الله لها مولاي العلم الاسلام في النهوض بالجزيرة ، وهي أصل العرب ومنبت عزهم ، وهي موئلهم في تجديد مجدهم وفي اعلاء كلمة الله ، وكلمة الله هي العليا . وكان بهذه النهضة لجلالة مولاي الفخر والعظمة في الدنيا ، والثواب والذكر عند الله في الدنيا والآخرة . .

وفق الله مولاي الملك ، وزاده عزا وتأييدا وعلوا ، وأقر عينه بحضرات أصحاب السمو الأمراء ، والأنجال والحفدة . بارك الله فيهم وحفظهم .

ولطالما فكرت في شؤون الأمم الاسلامية ، وما اعتورها من ضعف في القرون الأخيرة ، ودرست كثيرا من آراء الناهضين

الصفحة الأولى من التقرير

(٢٨)

كتابه ، وفي سنة رسوله محمد سيد المرسلين ، وامام المتقين ، صلي الله عليه وسلم . والحمد لله رب العالمين .

وكتبه المخلص

احمد محمد شاكر

عفاالله عنه بمنه

بدأت كتابة هذا التقرير في الرياض ، ثم أتممته في القاهرة يوم الأحد ٢٢ شعبان سنة ١٣٦٨ (١٩ يونيه سنة ١٩٤٩) وبدأت تبييضه في صورته النهائية هذه (يعني النسخة التي رفعتها الي جلالة الملك) بالقاهرة ، ثم أتممتها في مكة المكرمة ضحوة يوم الاربعاء ٢٧ ذي الحجة سنة ١٣٦٨ (١٩ اكتوبر سنة ١٩٤٩)

الصفحة الأخيرة من التقرير

تقرير عن شؤون

التعليم والقضاء

مرفوع إلى حضرة صاحب الجلالة ملك العرب

وسيّد الجزيرة الملك العادل الإمام عبد العزيز

آل سعود أطال الله بقاءه مؤيَّدًا مَنْصورًا

من أحمد محمد شاكر

عفا الله عنه

بسم الله الرحمن الرحيم

السلام عليكم ورحمة اللّٰه وبركاته ..

مقدمة التقرير

تشرَّفْتُ بالحضور إلى الرياض بعد إذن جلالتكم وعطفكم عليّ ، شوقًا إلى المُثُول بين يديكم ، وتطلعًا إلى رؤية النَّهضة العالية الجليلة ، التي وفَّق اللّٰه لها مولاي العَلَم الإمام في النُّهوض بالجزيرة ، وهي أَصْلُ العرب ومَنْبتُ عزِّهم ، وهي موئِلُهم في تجديد مَجْدِهم وفي إعلاء كلمةِ اللّٰه ، وكلمةُ اللّٰهِ هي العليا . وكان بهذه النهضة لجلالة مولاي الفخرُ والعظمةُ في الدنيا ، والثوابُ والذِّكرُ عند اللّٰه في الدنيا والآخرة .

وفَّقَ اللّٰه مولاي الملك ، وزَادَهُ عزًّا وتأييدًا وعُلُوًّا ، وأقرَّ عَينه بحضرات أصحاب السمو الأمراء ، والأنجال والحَفَدة ، بارك اللّٰه فيهم وحفظهم .

السبب الباعث على كتابة

ولطالما فكَّرت في شؤون الأمم الإسلامية ، وما اعتورها من ضَعْفٍ في القرون الأخيرة ، ودَرَسْتُ كثيرًا من آراء النابغين / من أعلام الإسلام في أسباب ذلك وعِلَلِه ، /٢/ على ضَعْفِي وقِلَّةِ بضاعتي ، خصوصًا فيما يتَّصل بالسياسة العليا للدول الإسلامية وما يقابلها من الدُّول الأخرى التي سلَّطها اللّٰه على المسلمين بما أعرضوا عن دينهم وعما جاءهم به الرسول الأمين صلوات اللّٰه وسلامه عليه .

ولم أستطع بالضرورة أن أُفكِّرَ في كل وجه من أوجه العلل والأمراض السياسية والاجتماعية والدينية والحربية ، فما يستطيع هذا رجلٌ قويٌّ وحده ، فضلاً عن مثلي في ضَعْفِه وقصور رأيه . وإنما يستطيعه الزعماء الكبراء الأبطال ، الذين مارسوا الحرب والسياسة ، والذين وضَعَهَم اللّٰه في الموضع الذي يشرف على

الأمور من جميع نواحيها أو أكثرها ، بما آتاهم من صدق العزيمة ، وسعة الأفق ، وبُعد النظر ، والإلهام الصادق ، وهو العامل الأكبر في التوفيق إلى الصَّواب والسداد ، وبما قيض اللّٰه لهم من رجال أمناء مخلصين ، ومستشارين نابغين .

وفي مقدمة هؤلاء الزعماء وعلى رأسهم مولانا صاحب الجلالة حفظه اللّٰه ، ولكنني أمعنت النظر وأطلت التفكير سنين طوالا ، في بعض الأمور مما يدخل في مقدوري ويتصل بأسبابي ويصل إليه علمي .

وفي مقدمتها عندي شيئان - أراهما ويراهما غيري أقوى الأسس التي يقوم عليها بناء الدولة ، ويتحقق بها شيء كثير من الإصلاح / . /٣/

وكانت لي في هذين الأمرين آراء ، لا أقول أنها صواب كلها وما أظن أنها خطأ كلها . ولكنها - فيما أعتقد - تصلح أن تكون موضعًا للبحث والعناية ، فقد يكون فيها ما ينفع المسلمين بما اتصلت به حياتي العلميّة والعمليّة والفكريَّة .

الإشارة لتوقيت بدء كتابة التقرير

فرأيت أن أنتهز فرصة وجودي بدار الملك ، وفي رحابه الواسعة ، وفي موطن عزّه ومعقد لوائه ، فأتشرف - إذا أَذِنَ لي مولاي - بأن أرفع إلى مسامعه الكريمة ما وصل إليه جهدي من رأي ومعرفة ، مخلصًا لوجه اللّٰه الكريم ، وغيرةً علي هذا الدين العزيز علينا جميعًا ، الذي أمر اللّٰه كلَّ مسلم أن يجاهد في سبيل نَصْرِه بما استطاع من عِلْم وسياسة وحرب وغير ذلك معتقدًا عن يقين لا أشكّ فيه ، أن هذه البلاد البِكْر ، التي لم تفسدها المَدَنِيَّة الماديّة الطاغية ، هي التي سيصدر منها النور الساطع ، الذي سَطَعَ منها منذ أكثر من ألف وثلاثمائة سنة ، وسيعمّ العالم كله ،

ويكون سببًا في إصلاحه ، كما كان ذلك في عهد رسول اللّٰه ﷺ ، وعهد خلفائه الراشدين رضي اللّٰه عنهم ، إن شاء اللّٰه .

ثم قصر بي وقت الزيارة المباركة للرياض ، فلم أستطع إتمام هذا التقرير في ساحة الملك الكريم ، فأتممته في مصر بعد إيابي ، وتشرفت برفعه إلى مقام مولاي الإمام حفظه اللّٰه .

وهذان الأمران اللذان ضَمَّنتهما تقريري هما : التعليم والقضاء .

وأظن أنَّ لي أَنْ أتحدَّث فيهما عن شيءٍ من المعرفة / : /٤/

الإشارة إلى الـ محمد شاكر والده - واضع التعليم بالأزهـ

أما التعليم : فإني لم أمارسه عمليًا ، ولكنَّ أبي الشيخ محمد شاكر[1] الذي كان وكيلاً للأزهر - رحمه الله - وهو واضع النُّظُم الصحيحة في النهضة بالتعليم الإسلامي في مصر ، وخططه فيه منذ أنشأ (معهد الإسكندرية) من أكثر من ٤٥ سنة ، لا تزال لها آثارها الجليلة ، وإن نالها من التغيير والإضعاف مِن بَعْدِه ما نالها .وأنا قد تعلَّمْتُ العلمَ على أساس هذه الخطط ، ولا أزال أُفَكِّرُ فيها ، وأوازن بينها ، وبين ما كان مِن قَبْلِها وما جاء من بَعْدِها . فإذا ما تحدَّثْتُ فيه فقد أتحدَّثُ عن شيء من الخبرة والمشاركة .

عمل المؤلـ بالقضاء الشر لمدة ٣٠ عا

وأما القضاء : فإنه صناعتي التي أعمل فيها في الحكومة المصرية منذ أكثر من ثلاثين عاما ، في نوع منه ، وهو النوع الذي قصر عليه فيها علماء الإسلام ، وهو

(١) ترجم المُؤلِّف لوالده بترجمة موجزة نشرت مفردة بدار المعارف سنة ١٩٥٣م بعنوان « محمد شاكر عَلَمٌ من أعلام العصر » وقد وضعناها في مقدمة كتاب « الإيضاح لمتن إيساغوجي في المنطق » فلتراجع .

القضاء الشرعي ، ولكنني اطلعت على النوع الآخر ، وهو الذي يُسَمُّونَه عندنا (المدني ، والجنائي) بقراءاتي ودراساتي الخاصة ، موازنًا بينه وبين الشريعة الإسلامية ، في منابعها الأصلية ، من الكتاب والسُّنَّة ، وفي أقوال الفقهاء وآرائهم ، داعيًا قومي بالحكمة والموعظة الحسنة إلى إقامة الشرع ، والحكم بما أمر اللّٰه بالحكم به ، فإذا ما تحدَّثْتُ في هذا تحدَّثْتُ عن معرفة وخبرة .

لا أريد بحديثي في هذا وذاك إلا وجه اللّٰه والنصح لكل مسلم . وأسأل اللّٰه سبحانه أن يرزقني الإخلاص فيما أقول وفيما أعمل .

/٥/ وإذا كان فيما سأقول شيءٌ كثيرٌ من القسوة ، وإبرازٌ واضح / لكثير من عيوب التعليم والمتعلمين ، ومن عيوب القضاء والقوانين في بلادنا ، فما إلى الطعن في أحدٍ قصدت ، وما رميت إلى المبالغة في العنف . ولكني قصدت تصوير آثار التعليم الأجنبي والقوانين الأجنبية في عقول المسلمين وقلوبهم ، وما في ذلك من مخاطر قد تعصف بخُلُقِهم ودينهم من حيث لا يشعرون على أني أعلم أن هناك نواحي من نواحي الخير تنهض بالعقيدة الدينية ، وبالشعور الإسلامي ، تسير مع تيك جنبًا إلى جنب وتُظْهِرُ الأممَ الإسلامية عامةً ، والأمةَ المصريةَ خاصةً ، في مظهر عجيب متناقض : اندفاع في تيارِ الإلحاد والوثنية والإباحية إلى حدّ يُخْشَى منه التدهور والانحطاط ، وتيارٍ قويّ يرمي إلى إعلاء كلمة الإسلام والتعصُّب له بأشد ما يُرْجَى من القوَّة .

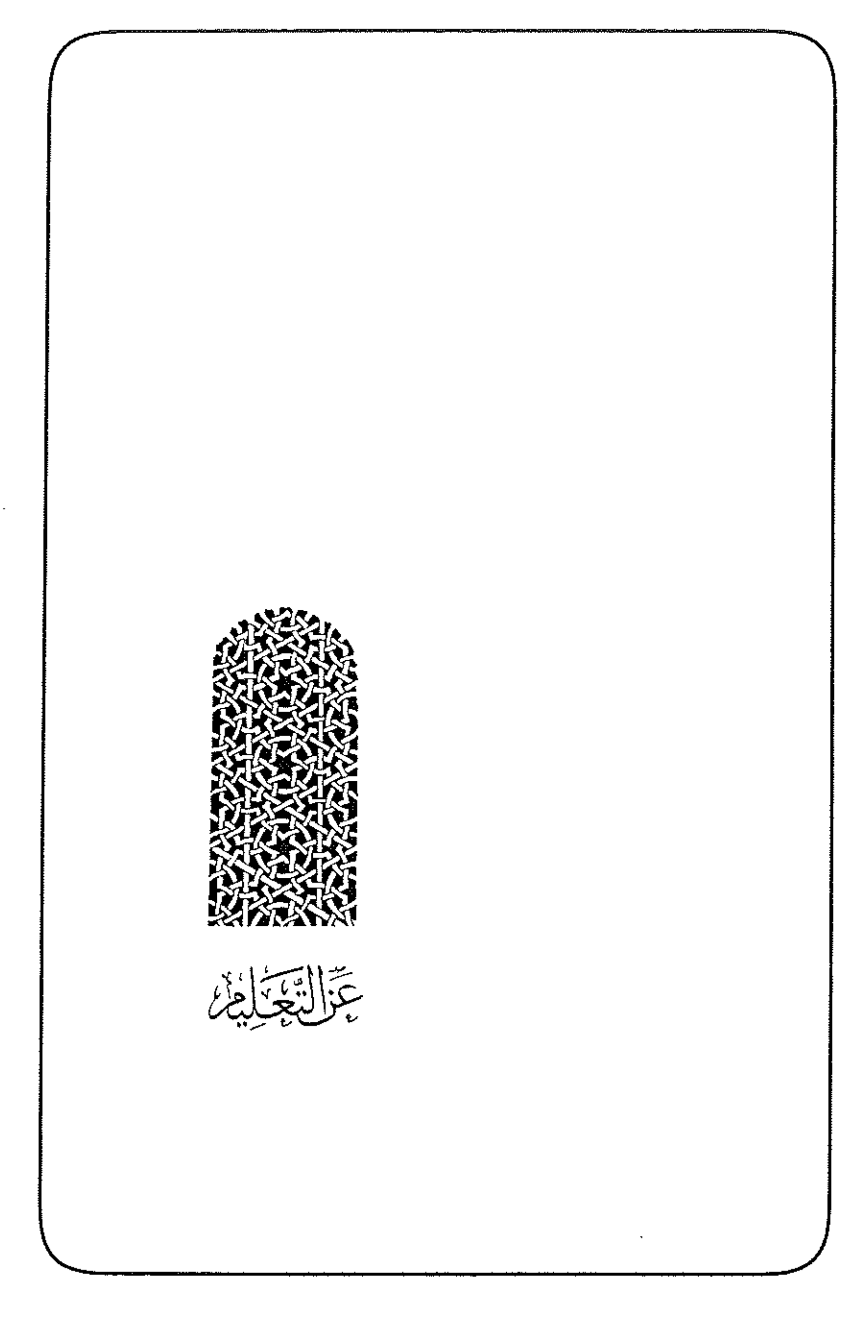
القصد من القسوة في النقد هو بيان آثار التعليم الأجنبي والقوانين الأجنبية وليس الطعن والتجريح لأحد

وقد يجتمع هذان المظهران المتناقضان في الشخص الواحد تناقضًا عجيبًا لا يكاد يصدق أو يعقل ؛ ولذلك رفعت هذا التقرير إلى المقام الأسمى الكريم ،

وجعلت له صفة السرية الكاملة ، فإني أعتقد أنه يجب أن تُوْضَعَ الأمور بحقائقها الواضحة الصريحة بين يدي مولاي الملك الإمام ، لتكون موضع نَظَرِه العالي ، حتى يرى رَأْيَه في معالجتها بما آتاه اللّٰه من حكمة ونور ، وبما مَكَّنَ له من السلطان المُؤَسَّسِ على التقوى وعلى الهدى ، هدى الإسلام .

وأعتقد أيضًا أن إذاعة هذه الحقائق في عامة الناس ، ضررُها أكثر من نَفْعِها ، لا خوفًا على نفسي من آثارها القانونية في بلادنا ، وهي آثار أعرفها حقَّ المعرفة ، /٦/ ولكن خوفًا من أن / يكون لها ردُّ فِعْلٍ في النفوس شديد ، نفوس هؤلاء المتفرنجين وأتباعهم ، ونفوس غيرهم ممن لم تنضج عقولهم نضجًا كافيًا فيضعوا هذه المسائل والحقائق موضع الجدل والعصبية ، فتغلب الناس الأهواء بين مؤيد ومعارض ، ثم تضيع الحقائق بين الفريقين ، فلا تصل إلى ما أردنا من الإصلاح . بل قد تدمر العصبية المتفرنجة القوية ، ما بقي من آثار النهضة الإسلامية .

ونعوذ باللّٰه من ذلك ، ونسأله سبحانه أن يجنب المسلمين وبلاد المسلمين ما يحوطهم من خَطَرِ الإفرنجة وأتباعهم ، وأن يُوَفِّقَهم لاتباع دينهم ولإعلاء كلمة اللّٰه . وكلمةُ اللّٰهِ هي العليا .


عن التعليم

الأساس الخاطئ الذي قامت عليه نهضة التعليم بمصر

حين قامت نهضة التعليم في مصر ، ثم تَبِعَهَا كثير من الأقطار العربية والإسلامية ، قامت على أساس خطأ ، هو قَسْم التعليم والمتعلمين إلى معسكرين : أحدهما ديني وهو القديم في الأزهر ، والآخر مدني . وأقصد بالمدني سائر أنواع التعليم من طِبٍّ وصناعة وزراعة وهندسة وقانون وغير ذلك .

ولعلّ القائمين بالأمر - إذ ذاك - في بدء نهضة التعليم كان لهم بعض العذر من جمود علماء الأزهر الأقدمين ، وكانوا على قَدَمٍ راسخ من التفقه في العلم والتقوى والصلاح ، فمخطئ منهم ومُصيب .

ولكنا سمعنا من أخبارهم وتاريخهم ما يملأ السمع ويثلج القلب ، من العزة والكرامة والترفع عن الدنايا إلا ما كان شاذًّا نادرًا ، كما يكون في كل أمة ،
/٧/ وفي كل جيل / وفي كل طائفة ، وكان القائمون بالنهضة متعجلين ، يريدونها سريعة شاملة ، واللَّه أعلم بنياتهم ومقاصدهم ، ولنا ظاهر أمرهم .

دور الاحتلال الإنجليزي في تخريب التعليم

ثم بُليت مصر بالاحتلال الإنجليزي العسكري الذي وَضَعَ يده على كلّ شيء وأدخل أنفه في كل شأن ، وتغلغل في حياتهم نفوذ طوائف الإفرنج ، من شُذَّاذ الأمم ، ونفاية الشعوب يَقُودُهم المُبَشِّرون من ناحية ، ويُوَجِّهُهم المادِّيون الملحدون من ناحية أخرى .

وكلهم يُوقن أن المسلم لا ينقلب نصرانيًا قط ، فكان همهم إتمامًا للحروب الصليبية أن يكتفوا بتربية نَشْءٍ ينزعون الإسلام من قَلْبِه لا يبالون أعلن لدينه العداء ، أم تَمَسَّكَ وتعصَّب له إذا ما وصلوا إلى مقصدهم من إخراج نشْء مصبوغ بغير صبغة اللَّه ، غير مطمئن إلى الإيمان ، وإن هو تَمَسَّكَ بدينه تَمَسُّكَ

به على أنه علاقة بين الإنسان وبين ربّه فقط ، على النحو الذي شاع في أوربة بعد فورة الإلحاد وعداء الأديان فيها ، لا شأن للدين - في نظره - بشيء من أمور الدنيا ، من معاملة وحكم وسلطان .

ونظروا إلى الإسلام وعلماء الإسلام نظرة سادتهم إلى القسس والرهبان .

نظرة الاحتلال لعلماء المسلمين

ووَضَعَ الإنجليز يدهم في مصر على التعليم كلِّه سنين طوالا ، إلا الأزهر ، فإنهم تركوا التعرُّض له تعرّضًا ظاهرًا ، ثم تركوه يَضْمُرُ ويَضْمَحِلُّ ، ثقة منهم بأن ما كان فيه من جمود لا يُساير عصره سيقضي عليه وحده ، دون تَدَخُّلِ عامل خارجي / . /٨/

وكان الذي وُكِّل إليه من الإنجليز توجيهُ شؤون التعليم رجلًا مُبَشِّرًا قديمًا ، واستعماريًّا عتيقًا ، فوضع الخطط الشيطانية التي توصل إلى ما يرمي إليه قومُه وإلى ما يرمي إليه المُبَشِّرون المُتَعَصِّبون . فأخرج لنا في بلادنا جيلين أو ثلاثة ، كل جيل يُعَلِّمُ مَنْ بعده ، ويصبغه بصبغته .

وأثناء ذلك تَنَبَّهَ الجبارُ ، استيقظ الأزهرُ ، استيقظ بعضُ النابغين من أهله ، فوجدوا الدنيا حِيزت دونهم ، ووجدوا دينَهم وعلمَهم محصورِين في حلقة ضيّقة ، وَضَعَ إخوانهم من المعسكر الآخر أيديهم على كل شيء من أمر الدولة والسلطان ونظروا إلى الأزهر وعلمائه نظرة أوربة إلى الديارات والرهبان سَمّوهم رجال الدين ، تسمية نقلية مبتدعة ، وليس في الإسلام شيءٌ يُسَمَّى (رجال الدين) بل كل مسلم يجب عليه أن يكون رجل دين ورجل دنيا ، يعمل لدينه ويعمل لدنياه معًا .

خبث تسميتهم لعلماء الأزهر برجال الدين

ولكنهم ضربوا عليهم هذا الاسم ، وأعطوهم من ظاهر الاحترام ، أعطوهم ، ثم حَجَلُوهم عن كل شيء وتركوا لهم النفايات من شؤون الدنيا ، إلا قليلا .

فما أن نشأت النشأة اليقظة لعلماء الأزهر ، منذ بضع عشرات من السنين ، حتى وجدوا أنفسهم في الحلقة التي وُضِعوا فيها يحاولون أن ينفذوا منها فلا يستطيعون ، إلى الآن . بل إنهم ليشعرون هم أو أكثرهم أن الحلقة لا تزداد إلا ضيقًا .

وكان بَعْثُ النهضة ، وبَدْءُ اليقظة ، في الجيل الذي قَبْلَ جيلنا ، جيل شيوخنا وأستاذينا . وكانوا خيرًا منا خُلُقًا / ودِينًا ، وأكثر منا علمًا وإتقانًا لعلوم الأزهر القديمة مخطئين في بعض ما يرون من الآراء ، أو مصيبين ، وكانوا عددًا قليلاً وكنا أوفر منهم عددًا ، وأوسع منهم مدى ، وأكثر اطّلاعًا ، وأوثق اتصالاً بالحياة . /٩/

فكان إحساسنا بضيق الحلقة التي ضُربت علينا وعليهم أقوى من إحساسهم ، إلا أفذاذًا منهم معدودين ملهمين .

دور الشيخ محمد شاكر في وضع نُظُم التعليم وتنشئة العلماء

فكان من هؤلاء الأفذاذ أبي (الشيخ محمد شاكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ) وكان من صُنْعِ اللّه له وللأزهر ، أن عهد إليه بإنشاء معهد الإسكندرية[1] ، فاجتهد ما

(١) فقد كان شيخًا لهذا المعهد وكان من عادته أن ينشر تقرير المشيخة عن كل عام دراسي ويرفعه للخديوي يذكر فيه النظام الدراسي والمناهج وغير ذلك .. ومما جاء في التقرير الرابع عن أعمال مشيخة علماء الإسكندرية سنة ١٣٢٤هـ . ط . مطبعة الملاجئ العباسية قوله ص ٣٨ : « قدر علينا أن لا نعتني بأمر التعليم زمنًا طويلاً ودهرًا دهيرًا ، فلما هممنا بترقيته ومجاراة الأمم الغربية في علومها ومعارفها أعرضنا عن كل ما في أيدينا من أدوات التعليم التي أسس عليها أسلافنا الصالحون عرش مدنيتهم الإسلامية ، واقتبسنا أصول التعليم بأجمعها من أمم أخرى ، وتفانينا في التشبه بها حتى نسينا أنفسنا .. » اهـ

وسعه جهده وإخلاصه لدينه ولربه ووَضَعَ نُظُمًا لذلك المعهد ، كانت أساس كل النظم التي وُضِعَتْ من بعده ، وكانت فيما أرى خير النُّظم قصد بها إلى أن يُخْرِجَ علماء يدرسون علوم الإسلام حقَّ درسها ويشاركون في أنواع أخر من العلوم التي سماها الاصطلاح إذ ذاك (علومًا حديثة) ويصل سببهم بأسباب الحياة .

وكان يرمي – فيما سمعت منه رَحِمَهُ اللهُ – إلى أن يهيِّئ هؤلاء العلماء للصلاحية لكل مناصب الدولة ، إلا الأعمال الفنية الصِّرْف ، كالطب والهندسة ونحوهما .

جهاده ونضاله والصعوبات التي واجهته ومحاربة الجامدين له

ولكنه لم يستطع أن يتم ما بدأ به ، ولا أن يحقق كل ما كان يرمي إليه ، إذ نُقِلَ بعد خمس سنوات تقريبًا إلى منصب وكيل الأزهر ، فدخل في اللجنة الواسعة التي لا يُدْرَك مداها ، وحاربه بعض العلماء الجامدين رحمهم الله – ما استطاعوا إلى الحرب سبيلاً – فكان يأخذهم بالرفق واللين وحُسْنِ السياسة ، كعادته في شأنه كله ، وهو / يعرف أنهم معذورون ، وأن أكثرهم مخلصون . /١٠/

وكان الجيل الذي تَخَرَّجَ على أساس هذا النظام في الإسكندرية خير جيل ظهر بالأزهر ، ومنهم الآن خير الرؤساء ونوابغ المدرسين فيما أرى وأعتقد .

قانون الأزهر سنة ١٩١٠م وعيوبه

ثم دخلت السياسة في هذا الشأن . ووَضَعَ أولو الأمر قانونًا جديدًا للأزهر والمعاهد الدينية ، يعرف عندنا بقانون سنة ١٩١٠ ، ثم أَمَرُوه بأن يقوم على تنفيذه وتطبيقه ، على ما فيه من عيوب كان لا يَرْضَى عنها ، وجاهد في تعريفهم إياها . ولكنه اضطر أن يُنَفِّذَ هذا القانون ، وهو يُنَاضِلُ ويُجَاهِدُ في

تفادي العيوب التي لا يرضاها في رأيه ، فاستطاع أن يجعل من هذا القانون أداة نافعة في جملتها .

إحياء الشيخ محمد شاكر لمذهب الإمام أحمد بمصر

وكان من آثارها أنه أحيا مذهب الإمام أحمد بن حنبل بالأزهر ، بعد أن كان بسبيل الاندراس ، فأنشأ من السنة الأولى إذ ذاك فصلاً دراسيًّا لمذهب هذا الإمام الجليل .

ومَكَثَ يجاهد ويناضل نحو أربع سنوات ، حتى لم يجد إلى المزيد من النضال سبيلاً . والدسائس تعتوره من كل جانب ، فَتَرَكَ منصبه وطَلَبَ أن يُحَال إلى التقاعد قَبْلَ السِّنِّ المُقَرَّرة لذلك في القوانين المصرية بأكثر من عشر سنوات .

ثم ذَهَبَ الأزهرُ يُغَيِّرُ ويُبَدِّلُ في القوانين والمناهج ، يريد أن يقارب المعسكر الآخر (معسكر التعليم المدني) حتى لقد خشينا أحيانًا أن تطغى (العلوم الحديثة) على العلوم الأصلية ، العربية والإسلامية / . /١١/

الحرص على عزل الأزهر وعلمائه عن الحياة وخططهم في ذلك الأمر

أما المعسكر الآخر ، فسار في سبيله قُدُمًا ، على الخطط التي رُسِمَت له ، لا يُبالي بالأزهر ولا بعلمائه ، بل لا يكاد يَشْعُرُ بهم ، أستغفر الله ، بل هو يَشْعُرُ بهم شعورًا قويًّا ، ولكنه يَحْرِصُ على أن يعزلهم عن الحياة ، فينتهز الفرص ليزيد الحلقة ضيقًا عليهم ، خشية أن تفتح لهم السُّبُل ، فيغصبوه شيئا مما استأثر به من سُبُلِ الحياة ، ومن سلطان الدولة .

إنهم فريقان يصطرعان في سبيل العيش والنفوذ والسلطان ، ومَنْ صَوَّرَهم بغير هذه الصورة فما أظنه إلا قد أخطأ .

الغرض من إنشاء المدارس المدنية

أنشئوا المدارس المدنية وجعلوها درجات : الصفوف الابتدائية والثانوية تُهَيِّئ الطالب للمدارس العالية ، ومن قصر به الطريق لَجَأ إلى صغار المناصب في الدولة ، كالكتابة ونحوها ومن عَلَتْ همته وسَاعَدَهُ حَظُّه من مال أو نفوذ ، ذَهَبَ إلى الأقسام العالية .

ومن عجيب أن صُغرى المناصب – فيما عدا المحاكم الشرعية والمعاهد الدينية – قُصِرَتْ على خريجي المدارس المدنية ، وحُرِمَ منها أندادهم من خريجي المعاهد ، في حين أن هؤلاء ، بعد النهضة الحديثة في المعاهد ، لا يَقِلُّون عن أولئك كفاءة ومقدرة إن لم يفوقوهم فيما تحتاج إليه هذه المناصب من عِلْم ومعرفة لا ينقصهم عنهم إلا اللغة الأجنبية ، والحاجة إليها نادرة في القليل من هذه المناصب .

ولكنهم هكذا صَنَعُوا وهكذا أرادوا بل إن خريجي المدارس المدنية لَيُشاركون خريجي المعاهد في مناصب الكتابة ونحوها في المعاهد الدينية والمحاكم / الشرعية على قِلَّة ، ولكنَّ القوانين المرسومة لا تمنعهم عنها كما /١٢/ تمنع أولئك عما قُصِرَ عليهم .

وجعلوا التعليم العالي المدني أنواعا ، ندع الكلام الآن على ما كان منها لعلوم عملية ، كالطب والهندسة ونحوهما ، فإنها أشبه بالصناعات الخاصة ، ولكني أتحدَّث عما يُشْبه منها تعليم الأزهر .

إنشاء مدارس الحقوق والغرض من ذلك !

فأنشئوا في أوائل ما أنشئُوا (مدرسة الحقوق) – كلية الحقوق الآن – لتخرج لها رجالاً يحكمون بالقوانين التي اصطنعوها عن أوربة الوثنية الملحدة ،

وليضعوا في أيديهم سلطة الإدارة في الدولة .

وسأدع ما يتعلق بالقوانين إلى الكلام في شأن (القضاء) .

جعلوا خريجي (الحقوق) أرقى طوائف الدولة وأجدرها بالسلطان ، فمنهم في العهود المختلفة أكثر الوزراء ، وأكثر المديرين (ولاة الأقاليم) وأكثر مأموري المراكز (صغار الولاة) إلا أن خريجي البوليس نازعوهم بعض هذه المناصب ، فاستطاعوا أن ينالوا منها بعضها .

احتكار رجال الحقوق للمناصب العليا وحرمان علماء الأزهر منها

واحتكروا (أعني رجال الحقوق) أكثر المناصب الإدارية في الدواوين ، لم يدعوا منها لغيرهم إلا قليلاً (وأعني بغيرهم) خريجي المدارس العالية الأخرى . أما الأزهر فلا .

بل إنه من يوم أن أُنشئت الوزارات في الدولة ، قبل الدستور وبعده ، لم ينل /١٣/ منصب الوزارة عالم أزهري قط ، على كثرة / النَّابغين فيه الأكفياء ، وخاصة في العهد الحديث ، إلا اثنين أخوين ، هما الشيخ مصطفى عبد الرازق رَحِمَهُ اللَّهُ ، وأخوه علي عبد الرازق باشا وزير الأوقاف الآن .

وما نالا هذا المنصب بأنهما من علماء الأزهر ، إنما نَالاه بما لهما من نُفُوذ حزبي قوي ، وبأنهما من زعماء العشائر القوية وذوي البيوتات الكريمة ، وأما غيرهما من علماء الأزهر فدون ذلك وتنقطع الأعناق !

إنشاء كليات الآداب وتخريج رجال ضعاف في علوم العربية

وأنشئوا « كلية الآداب » في الجامعة المصرية القديمة ، ثم توسعوا فيها في الجامعتين الحديثتين بالقاهرة والإسكندرية ، وظنوا أنهم بهذا يُخَرِّجون رجالاً

أعلم بالعربية وفقهها وبالأدب والشِّعر ونحوهما ، ممن أفنوا العُمر في ذلك ، من رجال الأزهر ودار العلوم ، حتى لقد طلبوا يومًا ما أن يحتكروا تعليم العلوم العربية في المدارس ، ثم تَواضعوا قليلاً فرضوا أن يكونوا شركاءهم وهم لا يكادون يقيمون النُّطق بجملة عربية صحيحة ، أو بلفظٍ عربي على وَضْعه إلا قليلًا منهم ، نعم إنهم فُصَحاء جدًّا إذا نطقوا بكلمات أعجمية ، يلوون بها ألسنتهم وأشداقهم ، ومُثُلهم حاضرة في المذيعين بالراديو ، وأكثرهم من خريجي كلية الآداب ، حتى ألفاظ القرآن ، وحتى أسماء السُّوَر لا يُقيمونها على وجهها ، إلى آخر ما هنالك .

ثم رأوا ، إذ أوهموا أنفسهم أنهم أعلم بالعربية ، أنهم أَهْلٌ لدرس القرآن وتفسيره فجعلوا بعض صفوفهم لذلك ووجد عندهم من يُفَسِّر لهم القرآن على الوجه الذي يُرْضيهم ويُرْضِي / المستشرقين وَمَن إليهم . /١٤/

وكم حدثت من جرّاء ذلك أحداث عندنا .

وجاءت « كلية الحقوق » في السنين الأخيرة ، فأنشأت معهدًا (للدراسات العليا ، في الشريعة الإسلامية) يدخله متخرِّجي الحقوق يريدون بذلك التمهيد لتخريج رجال يزعمون أنهم صاروا فقهاء متمكنين ولعلهم يزعمون بعد أنهم أئمة مجتهدون . على أساسٍ عجيب[١] ونحوها[٢] . لا يعرفون من الإسلام غير هذه القشور الفقهية ، التي لا توازي الدراسة الثانوية في الأزهر ومعاهده الآن ، ثم يبنون عليها التخصص في الشريعة حتى يكونوا فقهاءها وأئمتها .

(١) بالأصل : « على أساس عجيب ، أساس ونحوها » !!

تدريس الشريعة بكليات الحقوق وآثاره !

وشعر الأزهر بهذا الخطر ، فحاول – فيما بلغني أخيرًا أن يلحق هذا المعهد به ليكون تابعًا ، على أن يقبل فيه علماء الأزهر من خريجي كلية الشريعة وحملة شهادة التخصص – فيما أظن – وخريجي كلية الحقوق حملة الليسانس .

فكان هذا – في رأيي – علاجًا خير منه الداء ؛ فإنه سيكون **من آثاره** :

أولاً : اعتراف الأزهر بأن دراسة الشريعة بكلية الحقوق ، على الذي وُضِعَت توازي دراسة الشريعة في الأقسام العالية وأقسام التخصص في الأزهر .

ثانيًا : إذا جدُّوا في دراسة الشريعة دراسة عالية حقيقة ، على نَحْوٍ أوسع مما أعطي للأقسام العالية وأقسام التخصص وجدوا أمامهم طلابًا – هم من حملة الليسانس – لا يستطيعون أن يفقهوا هذه الدراسات على وجهها ؛ لأنهم لم يتَّصلوا بأساسها ، ولم يعدُّوا لها ، فيأخذونها قشور وملخَّصات تزيدهم غرورًا ، وتُفْسد من / نفوسهم بقدر ما كانوا يرجون من الإصلاح . /١٥/

ثالثًا : أن الأزهر سيعطيهم شهادات رسمية يشهد فيها لحملة الليسانس أنهم صاروا علماء رَسْميين من علمائه ، في حين أنهم أبعد الناس عنه ، تساويهم هذه الشهادات بعلمائه في عِلْمِهم الذي أَفْنَوا فيه أعمالهم . ولا يستطيع الأزهر بعد ذلك أن يدفعهم عن حق من الحقوق المُقَرَّرة لعلمائِه في القانون ، من حق تدريس الشريعة إلى حق تَوَلِّي مناصب القضاء الشرعي ، بل إلى حق الدخول في (جماعة كبار العلماء) فيما يبين لي من شواهد الأمور .

جبهتان تنازعان الأزهر وتعليم الأزهر ما هو من أخصّ وظائفه

فهنا إذن جبهتان تنازعان الأزهر وتعليم الأزهر ما هو من أخص وظائفه وأعماله . درس الشريعة والقيام على حفظها وصونها ، ودرس العربية التي هي

أساس كل عِلْم أدبي أو شرعي وهاهم أولاء فريقان يتصطرعان ، فريق الأزهر ومعاهده ، وفريق كليات الحقوق والآداب .

فالأزهر يُحَافِظُ على تُراثه ، ويرى أن لا يفرط في الذِّياد عن الدِّين ، وأن هذا عمله وواجبه . وأولئك يريدون أن يحْصِرُوه في أضيق النطاق وأن يعتبروا أنفسهم أعلم الناس بالعربية وأولى الناس بالتشريع ، وأن يعزلوا الدين عن كل شيء ، أو يتأولوه ويصوِّروه على الصورة التي يَرْضَونها ، التي توافق طبائع أوربة وعاداتها ووثنيتها وإلحادها – وأن هذا عندهم – هو التجديد في الدِّين ومُسَايرة العصر .

وهذا كله في المجموع لا في الأفراد ، فقد ترى في أحد الفريقين من يرى رأي الفريق الآخر ، ولكني أُبَيِّنُ حال كل فريق وروحه في / مجموعهم . / ١٦ /

صورة الوضع في هذه الأيام

هذه صورة ما نراه الآن ، لا أقول أنها دقيقة كل الدقة ، ولا أزعم أني لا أجد مَنْ ينكر علي بعض الشيء فيها ولا مَنْ يُخالفني مُخالف في بعض ما رأيت ، ولكني أكاد أجزم بأنه لا يستطيع أحد يعرف أحوال الفريقين وآراءهم أن يُنْكِرَ على صِدْقِ الصورة في مجموعها ، ولا أن يبقى كل ما وصفت إلا أن يكون غير عارف أو يكون مغالطًا لنفسه ولغيره .

وما رميت فيها إلى الطعن في أحد ، ولا إلي التعصُّب للأزهر وهو معهدي الذي نشأت فيه وُربِّيت ، ولكني أتعصَّبُ للإسلام ، وأبذل كلَّ ما أستطيع في الزود عنه قيامًا بما أوجب اللّٰه وأَمَرَ به .

سيرة العهد الأول للإسلام وتراثه الخالد

ثم نرجع عودًا على بدء إلى قديمنا المجيد ، وتراث الإسلام الخالد .

فنرى أن الإسلام نشأ في مَهْدِه الأول ، وفي معقله الأبدي وهو جزيرة العرب ، جاءهم بالهدى والنور ، فاهتدوا به واستناروا فَمَلَكُوا أكثر أقطار الأرض التي كانت فيها المدنيات وقتئذ ، في أقلّ من عشرين سنة .

وكان ما لديهم من العلم ، هذا الهدى الذي جاءهم به رسول الله ﷺ ، وَحْيًا من اللّٰه وتعليمًا ، كتابًا مقروءًا ، وسنة محفوظة متبعة ، هي بيان لما أنزل اللّٰه إليهم من كتاب ، وكان لديهم بقايا من عِلْمٍ من مدنيتهم القديمة السابقة على التاريخ المعروف الآن ، وعِلْمًا بالحروب والنضال ، توارثوه في جاهليتهم . فغلبوا أممًا كانت أعلم منهم بشؤون الدنيا وأكثر منهم عددًا وعدَّة ، بما استيقنوا وآمنوا مما جاءهم من الهدى / والحق . / ٣٧ /

سيرة جيل الصحابة والتابعين وطريقتهم في العلم

فكان الصحابة وكان التابعون من بعدهم ، علماء بالشريعة وبما عرفوا من شؤون الحياة ، وطبقوا عِلْمَهم على ما وجدوا في الممالك المفتوحة من أحداث وأشياء لم تكن ببلدهم ، وولوا إدارة الدولة الإسلامية الواسعة بأحسن ما تُدَارُ به الدول في السياسة والحرب ، وفي الاجتماع والمعاملة ، وفي القضاء والإدارة . فكان الرجل منهم ، أو أكثرهم ، عالمًا يفتي ، ومعلمًا يعلّم ، وقاضيًا يَحْكُم بالقسطاس ، وواليًا يَسُوسُ الناس ، وقائدًا يدير دفَّة الحرب ويحكمها فينتصر .

لم يقسم الإسلام المتعلمين إلى معسكرين : خالص للدين ، ومعسكر خالص للدنيا

لم يجعل الإسلام فريقًا من الأمة رهبانًا يتعلمون الدين وحده ويعرضون عن شؤون الدنيا . من إدارة وقضاء وحرب وسياسة ، ولا فريقًا على الضد من ذلك ، يلي شؤون الدنيا ويجهل الدين .

ثم دخلَتْ على المسلمين العلوم الأجنبية ، بخيرها وشرها ، خيرها في

بعض أمرها مما يتعلق بأمور الدنيا الخالصة ، كالطب والهندسة والفلك وما إليها ، وشرها في أكثر أمرها مما يتعلق بالفلسفة ونحوها . واتسعت رقعة العلوم الاتساع الذي نرى أثره إلى الآن فيما بقي لنا من آثار العلماء ونفائسهم .

فلم يكن من المستطاع للقوّة الإنسانية أن يحيط شخص بكل هذه العلوم أو أكثرها ، بل بدأ التخصُّص . أن يختص العالم بعلم أو علوم معينة ، يتوسع في درسها وتلقيها وتعليمها والتأليف فيها إذا استطاع / . /١٨/

فوجدنا العلماء الأحبار البحور ، في التفسير ، وفي الحديث ، وفي الفقه ، وفي اللغة ، وفي الأدب ، وفي العربية ، وفي البلاغة وفي التاريخ ، وفي الفلسفة ، وفي الطب ، وفي الفلك ، وفي الهندسة إلى آخر ما عرفنا من علومهم وما لم نعرف ، ومنهم مَنْ جَمَعَ أنواعًا من هذه العلوم ، متناسبة أو متباينة .

والتاريخ أعدل شاهد على ذلك .

ولكنا ما وجدناهم قط قسَّمُوا المتعلمين إلى معسكرين : خالص للدين ، ومعسكر خالص للدنيا ، بل كان عِلْم الدين من تفسير ، وفقه ، وحديث ضروريًّا لكل عالم في أي عِلْم ، فمن مُكْثِر ومن مُقِلٍّ ، وما وجدنا في تاريخهم قط أن عالمًا منهم كان عالمًا ببعض العلوم الدنيا ، وهو في الوقت نفسه جاهل عَيِيٌّ في شأن دينه ، أو معاديًا له عداءً صريحًا كنحو ما نجد في بلادنا وغيرها الآن ، فيمن ولدوا على فُرُش إسلامية وانتسبوا بالولادة إلى المسلمين أو كما كان يسميهم أستاذنا العلامة الشيخ محمد رشيد رضا رَحِمَهُ اللهُ « المسلمون الجغرافيون » !

والمُثُل بين أيدينا من تاريخ علمائنا الأقدمين حاضرة ، وسأضرب منها مثالاً

يغني عن كل مثال :

إمامة ابن رشد في الفلسفة والطب لم يطغيا على معرفته بالشريعة معرفة تفصيلية

هذا ابن رشد الفيلسوف الأندلسي ، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد ، المتوفى سنة ٥٩٥ ، كان عِلْمَاهُ الأَوَّلان الفلسفة ثم الطب ، فكان عَلَمًا فيهما لا يُبَارَى ، وهو تتلمذ له الأوربيون في عصره ، وعنه وعن كُتُبِه نقلوا إلى بلادهم نهضةَ العرب في الفلسفة والعلوم العلمية . وليس من موضع بحثي هنا / أن أحكم /١٩/ في شأنه من صحة العقيدة أو الزيغ عنها ، وهو موضع جدال قديم بين العلماء .

ولكن موضع الشاهد في مثاله أن عِلْمَيه الأثيرين عنده ، اللذين تَخَصَّصَ فيهما وبَرَزَ ، لم يطغيا على معرفته بالشريعة معرفة تفصيلية واسعة المدى ، حتى ولي قضاء الجماعة بقرطبة ، وحتى أَلَّفَ خير كتاب أُثِرَ عن علماء الفقه في الخلاف ، أو هو على الأقل أحسن كتاب رأيناه ، وهو « بداية المجتهد ونهاية المقتصد » .

أهمية كتاب « بداية المجتهد ونهاية المقتصد »

فإنه كتاب يُنْبِئ عن عِلْم جَمٍّ بالأصول والفروع ، وأصول الخلاف وأدلته ، وعن اطلاع واسع على فِقْه القرآن والسُّنَّة الصحيحة ، مع التزام الإنصاف وتَجَنُّبِ العصبية في أكثر شأنه ، إن لم يكن في كلِّ ما حَرَّرَ وبَحَثَ وحَقَّقَ في كتابه .

كَتَبَه بقلم رجل عالم واسع العلم ، أديب ممتاز في قوة الكتابة ، هادئ النفس مطمئن القلب ، يعرف ماذا يريد وماذا يقول ، في غير عُنْفٍ ولا إسفاف ، حتى كان كتابه مثالاً لما يكتب العلماء المُبَرِّزُون الممتازون .

وقد طُبِعَ هذا الكتاب بمصر للمرة الأولى في سنة ١٣٣٩ ، بتحقيق والدي الشيخ محمد شاكر رَحِمَهُ اللهُ .

وابن رشد الطبيب الفيلسوف يكتب في تفصيل الخلاف بين الفقهاء في الفروع ، في حين أنه يأبى أولا ينشط لكتابه التفاصيل الجزئية في صناعته الأولى المُفضَّلة وهي الطب .

بل يكتب الأصول والقواعد الكلية فقط ، في كتابه (الكُلِّيّات) ، ثم يعتذر في آخره عن الكتابة في تفصيل الأمراض وعلاجها ؛ لأنه منطوٍ بالقوة
/٢٠/ فيما سلف من الأقاويل الكُلِّيَّة ، ويحيل قارئ كتابه ، إذا أراد معرفة / التفاصيل ، على كتاب (التيسير) لصديقه أبي مروان بن زهر[١] ، ويذكر أنه هو الذي سأله إياه وانْتَسَخَه « فكان ذلك سبيلا إلى خروجه » يريد بذلك أن يطمئن القارئ والطالب إلى كتاب صديقه هذا وليثق به .

وكتاب (الكُلِّيّات) هذا مطبوع بالزنكوغراف سنة ١٩٣٩ ميلادية ببلاد المغرب[٢] ، منقولاً بالتصوير الشمسي عن نسخة كتبت في حياة المؤلِّف سنة ٥٨٣ وقوبلت على أصله ، (يراجع ص ٢٣٠ من الأصل ، وص ١٩ - ٢٠ من مقدمة الناشر) .

فهذا رجل عالم من الرجال الرسميين ، رجال القضاء في عصره ، لم تصرفه دراسته الطبية ولا الفلسفية عن دراسة الشريعة والتوسع فيها ، حتى استحقَّ

---

(١) المتوفى سنة ٥٧٧هـ . وقد طبع كتابه بعنوان « التيسير في المداوة والتدبير » بتحقيق ميشيل الخوري بتونس : المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم وطبع بدمشق أيضًا عن دار الفكر سنة ١٤٠٣هـ .

(٢) من منشورات معهد الجنرال فرانكو ، لجنة الأبحاث العربية الأسبانية ، العرائس ، بوسكا ، مطبعة الفنون المصورة ويقع في ٣٣٦صفحة .

منصب القضاء ، وحتى أَلَّفَ في تفاصيل التشريع كتابًا فذًّا نادرًا .

القليل من العلماء المتقدمين هم الذين كانوا يتكسبون بالعلم الديني

والمُتَتَبِّع لتراجم العلماء المتقدمين يرى مُثُلًا كثيرة من نحو هذا . ويرى أن أكثر العلماء ، الفقهاء والمحدثين وغيرهم كانت لهم صناعات معروفة ، أو تجارات يعيشون منها ، ويرى أن أَقَلهم عددًا هم الذين كانوا يتكسبون بالعلم الديني ، حتى يكون هو السبيل الوحيد لأرزاقهم ، وكانت هذه القِلَّة موضع الغمز والنقد من العلماء الصادقين المُخْلصين .

أكثر الخلفاء والأمراء كانوا علماء مجتهدين أو مقاربين

ويرى أن أكثر الخلفاء والأمراء كانوا علماء مجتهدين أو مقاربين ، ولكن شَغَلَتْهُم السياسة والإمارة عن التفرُّغ للعلم والدرس والتأليف أو عن الظهور بمظهر العلماء ، فلم يلتفت في تراجمهم إلى هذه الناحية من سيرهم ، إلا قليلًا
/٢١/ وكلمات بعد كلمات / .

وكذلك كان الولاة والقُوَّاد وأرباب الأعمال الرسمية ، حتى أننا لنجد في تراجم بعض العلماء الكبار أنهم كانوا يُعَلِّمُون الناس ويُؤَلِّفُون ، وفي بعض أحيانهم يَلُون منصب القضاء ، ثم يتخلون عنه في فترات إلى قيادة الجيوش البرية ، وفي بعضها إلى إمارة البحر وقيادة الأساطيل ، وهو هو في كل حالاته .

واستمرَّ الأمر على ذلك ، أو على نحو ذلك قرونًا كثيرًا ، كان الإسلام فيها في عنفوان مجده وقوته على اختلاف دُوَلِهِ ، ثم دار الفلك دورته ، وبدأ الضعف والانحلال ، وشُغِلَ العلماء بقشور من العلم ، وبألفاظ يتدارسونها أحقابًا ، وحالهم إلى تَقَهْقُر .

ومن ورائهم أوربة ، بدأت ترمي النور ، ولكنها رأته من كُتُبِ العرب ،

وعلماء العرب ، وأخذت المبادئ التي وصَلَ إليها المسلمون في عِلْم « الحيل » الذي يُسَمَّى الآن « الميكانيكا » ، وعِلْم « المفرقعات » ، فأخذوا ما كَشَفَه العرب عن البارود والمدافع ، وساروا بخطى واسعة في طريق النهضة ولكنها نهضة بنيت على المادة وحدها ، مما يناسب عقل أولئك الأوربيين الملحدين . والعرب يَغُطُّون في نومهم ويستغرقون ، حتى صار الأمر إلى ما نرى !!

أوربة عرفت النور من كتب العرب وعلماء العرب

ولكنا نجد في الفترة بعد الفترة من العلماء - في ذلك العهد المظلم - من كانوا يجمعون إلى علومهم علومًا أخرى نادرة ، تدخل في باب الصناعات العالية ، ويبرزون فيها تبريزًا عجيبًا ، لو قُدِّرَ لهم إذا ذاك - الاتصال بعلوم أوربة

/ ٢٢ / وصناعاتها لكانوا بدء يقظة مبكرة للمسلمين / .

طرف من عجائب العلامة المحدّث محمد بن محمد ابن سليمان الفاسي المغربي

كمثل العلامة المحدّث محمد بن محمد بن سليمان الفاسي المغربي نزيل الحرمين الشريفين في القرن الحادي عشر ، وهو مؤلّف كتاب « جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد » المطبوع في الهند سنة ١٣٤٥ ، فهذا الرجل كان عجبًا حقًّا .

ولد سنة ١٠٣٧ بالمغرب الأقصى ، ومات سنة ١٠٩٤ بدمشق ، وله ترجمة جيدة في « خلاصة الأثر » ج ٤ من ٢٠٤ - ٢٠٨ ، وأخرى في كتابه « جمع الفوائد » لخصها ناشره من « خلاصة الأثر وزهرة الحمائل » .

وذكر عنه فيها من عجائب الصناعات شيئًا كثيرًا ، وقال : « كان له يد في تحسين غالب الحِرف ، سيما الرفيعة العمل ، الرائقة الصنعة ، كالطرز العجيب ، والصياغة المتقنة ، وتجليد الكتب على وجه مليح ولما كان

بمراكش لا يحترف في الأسبوع إلا يوم الخميس ، فيصنع فيه شيئا ويبيعه ، ويَتَقَوَّتُ به إلى الخميس الآخر ، وكان له يد طولى في عمل الاصطرالابات وغيرها من الآلات التوفيقية ، كالأرباع والدوائر والأنصاف .

ومن أعجب ما رئي من صناعته : أنه يجبر قوارير الزجاج إذا انصدعت ، بحسن احتيال ، إلى أن يكاد صدعها يتبين ، ويصير مثل الشعرة الرقيقة ، ومن ألطف ما أبدعه وأدق ما اخترعه الكرة الجامعة في علم التوقيت والهيئة نافعة ، ابتكرها بفكره الفائق ، وهي كرة مستديرة الشكل ، منصعة الصقل ، منشأة ببياض الوجه المموّه بدهن الكتان ، يحسبها الناظر بيضة من عسجد ، مسطرة كلها دوائر ورسوم ، قد ركبت عليها أخرى مجوفة منقسمة نصفين ، فيها تخاريم وتجاريب لدوائر البروج ، وغيرها مستديرة كالتي تحتها ، مصقلة مصبوغة باللون

/ ٢٣ / الأخضر ، فيكون لها / ولما يبدو من تحتها منظر رائق ، وهي التي تغني عن كل آلة في فن التوقيت والهيئة ، مع سهولة المدرك ، لكون الأشياء فيها محسوسة ، والدوائر المتوهمة في الهيئة والتقاطع الذي بينها مشاهد فيها ، وتخارم لسائر البلدان على اختلاف أعراضها وأطوالها ، وألّف رسالة في وصفها وكيفية العمل بها في سائر المطالب وزيادة . ولما شَاعَت هذه الرسالة تنافس الناس في إتقان هذه الآلة ، ولكن لم يقدروا على عملها ، فكان يبيع آلة منها بثمنٍ غال .

فهذا رجل في عهد مَوْت العلوم عند العرب مخترع واسع المَدَى ، لو عَرف الميكانيكا على أُصولها التي عرفتها أوربة لكان له شأن في تحويل مجرى التاريخ من الغرب إلى الشرق !!

وبقيت في الأزهر ونحوه معاهد التعليم في بلاد المسلمين بقيةٌ من العلوم العملية ضيئلة ، كالطب والهندسة والهيئة والحساب والجبر ، إلى العصر الذي أدركنا أواخر شيوخه ، وأريد بهذه الكلمة نفي الفرية التي أذاعها أعداء الأزهر الحاقدون ، يدعون فيها أن علماء الأزهر في أواخر القرن الماضي وأوائل هذا القرن كانوا يحرِّمون تعليم العلوم الحديثة !!

نفي فرية أذاعها أعداء الأزهر أن علماء الأزهر كانوا يحرِّمون تعليم العلوم الحديثة

ثم اتصل المسلمون بأوربة واستحكمت حلقات الاتصال في القرن الماضي بتغلغل أوربة في الجشع والاستعمار ، فنبَّه ذلك أفكار المسلمين إلى ما يحوطهم ويحوط دينهم من الخطر خطر الاستعمار والمحو ، ورأوا أن لا سبيل
/ ٢٤ / إلى دَفْعِ هذا الخطر إلا بالتعليم الجديد ، التعليم المدني المبني على المادة / وأخطئوا لضعفهم وبعامل ضَغْطِ السادة الجدد الطريقَ السوي .

وظنوا أنَّ في تقليد أوربة في كل شأنها الخير كل الخير . فرسموا خطط التعليم الجديد على النحو الذي وصفت في أول هذه المذكرة .

وصف حال الأوربيين قبل المدنية الحديثة

وكانت أوربة مِنْ قبلُ مجموعات من الحيوانات الوحشية ، لم يعتنقوا دينًا ولم يعرفوا خُلُقًا . كانت أممًا وثنية ، أدخل عليهم بعض ملوكهم دين المسيحية كرها ، فادّهنوا بلون رقيق من الدهن ، زعموا به أنهم أتباع المسيح عيسى عليه السلام ولما تدخل عقيدته في قلوبهم .

بل كانوا ولا يزالون ، وثنيين متوحشين . بل قلبوا دين المسيح في ظاهره إلى الشعائر الوثنية الصرف . والمسيح منهم براء ودينه منهم بَرِيْء ، فلما جاءهم النور من العرب والمسلمين نور العلم والعرفان ، أخذوه بوحشيتهم

وعصبيتهم وكراهيتهم للمسلمين ، فأخذوا منه الجانب المادي الذي يوافق طبائعهم وعقولهم ، وتركوا ناحية الروح والهدى .

وخشي القسس والرهبان فيهم عاقبة هذا النور ، وكان لهم السلطان في كل شيء ، والطغيان والبغي ديدنهم ، حتى جاءت موجة الإلحاد ، نتيجة طبيعية للعلم المادي ولبغض الدين عندهم بما يصنع أهله وزعماؤه منهم .

وكان اتصال المسلمين بأوربة بعقب هذه الموجة . فترسموا خططها / ٢٥ /
وقَلَّدُوها في زعمهم فصلَ الدين عن الدنيا ، أو فصلَ الدين / عن الدولة .

وظنوا أن الإسلام كهذه القشرة المسيحية التي نفرت منها الأمم الأوربية وحاربتها وهدمتها . وظنوا أن الخير في عَزْلِ رجال الدين المسلمين عن شؤون الدنيا كلها ، كما فَعَلَ السادة المُقَلّدُون .

ليس في الإسلام شيء يُسَمَّى « رجال الدين »

ونَسُوا أن الإسلام دين ودولة ، وسياسة وحكم ، وخُلُقٌ وعِبادة ، يرجع كله إلى تقوى اللّٰه في كل شيء ، وإلى طاعة أمره وأمر رسوله في شأنهم كله ، وأن ليس في الإسلام شيء يُسَمَّى « رجال الدين » وأن ليس في الإسلام شيء من الرهبانية والعزوف عن شؤون الدنيا . بل كل مسلم يجب أن يكون « رجل دين ورجل دنيا » معًا .

واستكان العلماء ، أو أكثرهم ، لهذا المظهر ، بضعفهم وغفلتهم ، وغرهم ما كان يحوطهم به ، « رجال الدنيا » من مراسم التكريم والاحترام « بأنهم رجال الدين » ولم يشعروا بأنهم بهذا يقضون على أنفسهم وعلى دينهم ، وظنوا أن في عزلهم عن الحياة كلها أو أكثرها صونًا لدينهم وتفرغًا لما أخذوا به

أنفسهم من خدمة العلم .

ضعف العلماء وتعلقهم بالدنيا

ثم كان عن ذلك النتيجة الطبيعية لسنة اللَّه في الكون ، حين كَثُرَ العلماء ، واتصلوا بالحياة اتصالًا وثيقًا ، وشعروا بالحلقة الضيقة التي ضُرِبَتْ عليهم ، وهي لا تزداد إلا ضيقًا كلما أرادوا أن يخرجوا منها أو يوسعوها ، وحين تعقدت سُبُلُ الحياة وثقلت أعباؤها ، فازدادوا حرصًا على الدنيا حتى صارت من همهم ، وعملوا لها وجَدُّوا في العمل ، ولكن من غير طريقها ، طلبوا الدنيا من طريق الدين فَالْتَوَتْ بهم الطرق ، وصار الدين / عند كثير من علمائه وطلابه ، صناعة للرزق ، / ٢٦ / لا تربية للروح والنفس ولا سلطانًا يجب أن تكون له الكلمة الأولى والأخيرة في شأن المسلمين كله ، فصرنا نرى من الأحداث ما يقضي له العجب ! .

وصار العلماء في موكب الحياة ذيولاً وأذنابًا ، بأنهم وضعوا الدين في غير موضعه . واستكانوا لعبيد أوربة الذين أُشْرِبُوا كراهية الدين أو النفور منه .

أو الاعتقاد بأنه علاقة بين العبد وربه فقط كشأن بعض من ينتسبون إلى المسيحية واليهودية من سادتهم ولقد نرى من بعض هؤلاء عصبية للدين ، واستمساكًا به ، على النحو الذي تَصَوَّرُوه ، فإذا ما حدثوا في العمل به في شؤون الدولة أو شؤون الاجتماع ، أو شؤون الحكم والسلطان ، ثار بهم عقلهم بالباطن ، وأخرج من حيث لا يشعرون ما اختزن من الأوضاع الأوربية ، ومما قرءوا في الكتب والمجلات والصحف ، فشنوها حربًا شعواء ، على ما يظنون أنه ضرر بالأمة والدولة وإضرار ،فكانوا في مظهرهم متناقضين ، وهم يظنون أنفسهم فيما يفعلون منطقيين !!

والمُثُل في ذلك حاضرة كثيرة .

مثال لبعض أذناب الغرب الكارهين للشريعة الإسلامية

وأقرب مثال أذكره الآن : أن رجلاً كبيرًا من رجالات مصر ، عُرِفَ فيما نسمع بالصَّلاح ، وله شأن عظيم في حِزْبٍ من أكبر الأحزاب السياسية عندنا ، وهو إلى ذلك من زعماء جمعية إسلامية معروفة مشهورة .

هذا الرجل رأى لوزارة الشؤون الاجتماعية اتجاهًا إلى استصدار « قانون الزكاة » ، وأنها تريد أن تستمد مشروعه من الشريعة الإسلامية ، على ما في المشروع نفسه من خطأ وخَلْطٍ وجَهْلٍ بالشريعة ، فَثَاوَبَهُ عقله / الباطن ـ / ٢٧ / أستغفر اللَّه ـ بل ثَاوَبَهُ شيطانه ، فكتب في جريدة « المصري » وهي من أوسع الجرائد المصرية انتشارًا ولها عند الناس صفة أنها جريدة إسلامية !!

كَتَبَ في عددها الصادر يوم الأربعاء ٣ جمادى الأولى سنة ١٣٦٨ (الموافق ٢ مارس سنة ١٩٤٩) نقدًا عنيفًا لمشروع القانون من ناحية المالية ومن الناحية الدينية ، وقال فيما قال ما أنقله حرفًا بحرف :

« أما الملاحظة الثانية فهي أخطر من أختها ؛ لأنها لا تتعلق بالشكل والاختصاص ، بل بصميم الموضوع وأساس التشريع . فالمشروع كما يظهر من اسمه ومن التفصيلات التي نشرت عنه ، والظروف المحيطة باستصداره ، يستمد حكمه وأحكامه من الدين الإسلامي الحنيف » .

« وهنا يواجهنا بحث جدّ دقيق وخطير ، هو علاقة الدولة بالدين ، وعلاقة الدين بالسياسة . ولا يخفى أننا في مصر نجري – في حكمة واعتدال – على فَصْلِ الدين عن أمور الحكم وخلافات السياسة . وأن

الحركة الوطنية (يريد حركة الثورة التي قام بها المصريون سنة ١٩١٩) **أورثتنا مبدأ جليلًا ، ينبغي أن نَعَضَّ عليه بالنواجذ ، وهو يقضي بأن الدين لله والوطن لجميع المواطنين . ولقد حاول البعض أخيرًا خَلْطَ الدين بالسياسة ، ودعا إلى جَعْلِ القرآن الكريم أساسًا للتشريع ، فما جنينا من هذه التجربة غير الشر المستطير ، الذي نعاني بأسه حتى الآن » .**

/٢٨/ (يريد سعادته حركة الشيخ حسن البنا وإخوانه المسلمين / ، الذين قَلَبُوا الدعوة الإسلامية إلى دعوة إجرامية هدامة ، ينفق عليها الشيوعيون واليهود ، كما نعلم ذلك علم اليقين)[1] .

« **أقول ذلك وأنا أوَّل الفخورين بدينهم الإسلامي الكريم** (هكذا يقول سعادته والله ..) **أعمل مع العاملين على أن يرجع المسلمون إليه في تهذيب نفوسهم وتقويم أخلاقهم وتحريك هممهم وبَعْثِ وطنيتهم** » (لا يريد سعادته أن في شأنه في نظره كشأن الدين المسيحي عند السادة الخواجات !!) .

« **ولكن الوطن المصري ليس لأهله المسلمين وحدهم ، والدولة المتمدينة كلها** (يعني السادة الخواجات) **تحرص في هذا العصر الحديث على فَصْلِ السياسة عن الدين . والتجارب الماثلة عندنا جديرة بأن نفتح أعيننا على الأخطار التي نتعرض لها إذا تنكبنا هذا السبيل القويم** » .

---

(١) يُشير المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ إلى حادثة « مقتل النقراشي باشا » في ذلك الوقت ، على يَدِ بعض أفراد من « جماعة الإخوان المسلمين » ، تلك الحادثة التي أغضب المؤلف آنذاك ، فكتب مقالًا لاذعًا بجريدة الأساس بتاريخ ٢ / ١ / ١٩٤٩م تحت عنوان : « الإيمان قَيْدُ الفَتْكِ » .

(فالسبيل القويم في نَظَرِ سعادته وغيره من الزعماء ليس سبيل اللَّه ، وليس سبيل القرآن ، بل هو سبيل أوربة ، وسبيل المُلْحدين ، وسبيل الشيطان) .

ثم يختم سعادته المقال بقوله : « **ولكنني أخشى على مبدئنا الوطني الحكيم : الدين لله والوطن للجميع** » !! .

ولست أحتاج بعد ذلك إلى تعليق على هذا المثال ، ولا إلى اقتباس مُثُلٍ أخرى ، فكلهم يرتطم في هذه الحمأة ، وهم لا يشعرون .

/٢٩/ ونحن في حيرة من أمرهم ، لا ندري أنسميهم « مسلمين » / ونحن نعرف أن أكثرهم يقول ما يقول عن عقيدة ، وعن جهل ، وعن جرأة واندفاع ؟! والحكم بالردَّة شديد !! .

وكان عن ذلك أيضًا مظهر عجيب ، وقعنا فيه كلنا أو أكثرنا أَنْ رَمَى العلماء بمصر بأبنائهم إلى المعسكر الآخر ، معسكر المدنيين فكان من النادر أن نرى عالمًا يرضى أن ينشئ ولدًا من أولاده كثروا أو قلوا نشأة علمية دينية ، بأنه رأى في نفسه وجَرَّب ، فرأى سوءًا وفشلت التجربة ، وهو حريص كل الحرص على ما يُسَمَّى في عُرْفِنا في بلادنا « مستقبل أولاده » !!

فلم يجد مناصًا من أن يدفع بهم إلى المعسكر الآخر ، معسكر الذين يدفعونه عن كل سُبُلِ الحياة ، ويحاربون دينه ، بل لقد لاحظت في بلادنا أن أبناء العلماء من رجال القانون خاصة ، ومن رجال العلوم الأخرى عامة ، كالآداب والطب والهندسة ونحوها . . . هم أشد الناس من أمثالهم عداءً للدين واحتقارًا له ، إلا القليل النادر .

وأنا في بلادي متّصل بكل الهيئات العلمية ، مُطَّلع على أكثر ما يقولون ويكتبون ، أرى وأسمع وأدرس وأفكر ، فإذا قُلْتُ قُلْتُ عن معرفة وخبرة ، وأخطئ وأصيب ، ولكني أرجو أن لا يكون قولي عن هوى وغرض ، إلا تحري الحق والصدق واتباعه . والحمد لله رب العالمين .

الأمم العربية والأمم الإسلامية تتبع مصر في خطط التعليم

وها هي ذي الأمم العربية ، والأمم الإسلامية ، تتبع مصر في خطط التعليم ، وخاصة في قسمه إلى معسكرين ، أضعفهما وأضألهما معسكر العلماء الذين يُسَمُّونَهم « علماء الدين » ، وكل هذه الأمم كانت ولا تزال في سلطان أعدائهم الإفرنج ، السلطان الحربي والسياسي / والاقتصادي ، /٣٠/ والعلمي والعقلي ، السلطان الظاهر أو الخفي . وأشدها خطرا وأعمقها أثرًا وأبعدها مدى ، السلطان العلمي والعقلي .

حتى إن الأمم التي فازت منها بالاستقلال السياسي في ظاهر أمرها لم تصل ولا أؤمل أن تصل في عهد قريب إلى الاستقلال العلمي والعقلي ، في حين أنها لو عملت على الوصول إليه وحده لفازت بكل أنواع الاستقلال بالتبع والنتيجة المنطقية الطبيعية .

لا أستثني من ذلك إلا ملك الملك السعيد ، (المملكة العربية السعودية) فإنها لا تزال أقرب إلى الفطرة الأصلية ؛ وإلى التسامي والعلو والعزة ، بأنها لم تُبْلَ باستعمار سياسي أجنبي من قَبْل ، وخاصة في داخل الجزيرة وقلبها ، وبأن الاستعمار السياسي الذي كان في الحجاز ، كان من دولة الترك ، وكانت لها عصبية جاهلية للإسلام ، وإن ابتليت هي من قَبلُ بالتعليم الأوربي النفوذ

الأوربي والعقل الأوربي ، ولكن لم يكن لهذا من أثر في الحجاز إلا الأثر الضعيف الذي لم يتغلغل في نفوس الناس وعقولهم . وكان من صُنْعِ اللَّه للحجاز ، وهو منبع الإسلام ومهبط الوحي ما كان ضررًا ظاهرًا بيّنًا ، ولكن كان في باطنه الخير الكثير : أن الدولة التركية ، لم تستطع - أو لم ترد - أن تضع يدها على الحجاز وضعًا كاملاً ، وخشيت أن يَتَعَلَّمَ العرب ، فتركتهم همَلًا ، لا يتعلمون إلا القشور ، وعهدت بشأنهم إلى « السادة الأشراف » الذين لم يكن من هَمِّهم إلا المال والاستغلال ، والطغيان الجاهل والاستبداد فوقيت الجزيرة كلها من تغلغل العقلية الإفرنجية في الأمة إلا قليلا .

وجاء الخير والمجد للعرب على يد الملك الإمام « عبد العزيز » أطال اللَّه بقاءه ، ودَفَعَ الأمة إلى الرقي والسمو في كل نواحي الحياة / دفعًا شديدًا موفقًا /٣١/ إن شاء اللَّه . وأنا أتتبع هذه النهضة منذ نشأتها ، فرأيت نهضة التعليم والفكر قوية متسامية ، ولكني لمحت فيها شيئًا من تقليد النُّظُم المصرية ، لا على النحو الذي صورته ، ولكنه في طريقه ، وأخشى أن يصل أخيرًا إلى ما وصلنا إليه في مصر وغيرها ، من قَسْم التعليم إلى معسكرين ، ومن تغلغل الآراء الإفرنجية حتى يصعب نزعها .

نصيحة المؤلف للملك عبد العزيز في عدم السير على هذه الخطا في التعليم

ورأيت البعوث السعودية إلى مصر وغيرها متتالية متواترة ، في العلوم الإسلامية ، والعلوم الصناعية ، ثم في النوع الآخر الخطر من العلوم : القوانين والآداب ونحوها من رجال تمكنوا في دينهم واستمسكوا به ، لا يخشى عليهم سوء أثر ما يتعلمون وما يرون ، إلا قليلا ، ومن شباب غَضٍّ ، لا يزال عقله في

دور التكوين ، ودينه في طريق التمكين والتثبيت ، فخشيت أن يكون هؤلاء نواة للفساد والخطر ، حتى إذا اشتد عُودُهم ، وجاء دورهم في قيادة الأمة وتعليمها دَفَعُوها من حيث لا يريدون ولا يشعرون أو من حيث يريدون ويشعرون ، إلى مَا دُفِعَتْ إليه الأمم العربية والإسلامية قبلهم . وأعوذ باللَّه أن يكون ذلك .

فلم أجد بُدًّا من أن أصف ما أرى من العلل ، بما أرفعه إلى مقام مولاي صاحب الجلالة ، على ما في وصفي من شدة حينًا ، ومن غلو حينًا آخر ، ومن خطأ قد يكون ، لم أستطع إدراكه أو التحرز منه . فقد يكون في هذا شيء من الفائدة : دَرْسُ الداءِ ومعرفته ، وتَلَمُّسُ السُّبُلِ الصحيحة لعلاجه .

أفمن الممكن الميسور أن نُخَرِّجَ علماء كالعلماء الأقدمين ، يكون عِلْمُهم بالدين علمًا صحيحًا ، بالقدر الذي يُثَبِّتُهم اللَّه بالإيمان / به والفقه فيه ، مع العلم / ٣٢ /
الذي يختاره أحدهم أو يصلح له ، من طب أو هندسة ، أو فلك أو أدب ، أو حرب أو سياسة ، أو غير ذلك من العلوم التي اتسع مداها وتشعبت فروعها ، حتى يكون ما عرفوا من الحق هاديًا لهم ومرشدًا ، وواقيًا إياهم من التردي في هوة الإلحاد والزيغ ، في الأعم الأغلب ، وفي المجموع لا في الجميع بالضرورة .

وهذا هو العلاج - عندي - لا علاج غيره .

أما في مصر وفي الأمم التي نهجت نهجها واحتذت مثالها فلا .

وأما في المملكة العربية السعودية السعيدة فهناك الرجاء والأمل في الجزيرة التي لا تزال بكرًا قابلة للإصلاح والنهوض ، ولن نقطع الأمل ، ولن نيأس من روح اللَّه ، ولا من إعادة مجد الإسلام ، فيها وبها .

وما أنا من رجال التعليم الذين خبروه عمليًا ، ومارسوا طُرُقه ومناهجه .

ولئن استطعت أن أصف العلل التي رأيت فيه ، وأن أرسم السياسة العليا الرئيسية للتعليم ، إني لعاجز كل العجز عن وَصْفِ العلاج وطرقه المفصلة .

فإن هذا من شأن الفنيين المختصين بهذا النحو من الدراسة ، ثم هذا الوصف الذي وصفت للعلل لا أستطيع أيضًا أن أجزم بأنه دقيق كل الدقة ، أو صحيح كل الصحة .

ولكنه كلام عام في خطط عامة ، يصلح - في نظري - أن يكون أساسًا لدراسة شاملة دقيقة من رجال مختصين مخلصين .

فإذا رأى مولاي - أطال اللَّه بقاءه وتأييده - أن فيما كتبت شيئًا من الفائدة ، تفضَّل فأصدر أمره الكريم ، باختيار رجال مختصين / بشؤون التعليم ، ممن يوثق / ٣٣ /
بعلمهم وأمانتهم وغيرتِهم على الإسلام ، من شُعَب العلوم المتنوعة ، ورجال كمثل هؤلاء ، ممن مارسوا السياسة العليا وعرفوا أسرارها ، من رجال دولتكم الموفقة ، ومن الأمم الإسلامية الأخرى .

مطالبة المؤلف بوضع خطة من قِبَل المتخصصين المخلصين ترفع من شأن التعليم

تكوّن منهم لجنة عليا ، تُكَلَّفُ دَرْسَ هذا الموضوع من كل نواحيه ، مما وصفْتُ ومالم أصف .

ثم ترسم الخطط المُثْلَى المُفَصَّلة في شؤون التعليم والتربية والتهذيب ، في دولتكم الناشئة الناهضة .

ثم يوضع ما يرسمون موضع التنفيذ ، في أناة وهدوء ، وبحكمة وتَبَصُّرٍ وتَدَرُّجٍ .

حتى إذا استبان أَثَرُه ، ونجذت فائدته وعظمته ، وجدت الأمم العربية والإسلامية الأخرى أنفسها مرغمة على اقتباسه وتقليده في المستقبل القريب أو البعيد ، إن شاء اللّه .

فتكونون بذلك قد سَنَنْتُم لهم سُنَّةً لإحياء مجد الإسلام عمليًا ، هي أخطر السُّنن وأجلُّها وأَعْظَمُها ، وأرجاها ثوابًا عند اللّه .

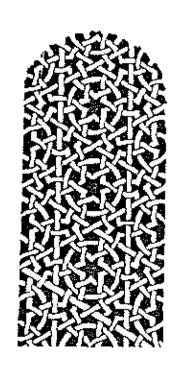
« وَمَن سَنَّ سُنَّة حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا إِلَى يَوم القِيامة .. »[1] .

أقول قولي هذا مخلصًا لديني وأمتي ومليكي ، ناصحًا للّه ورسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم ، وأستغفر اللّه / . / ٣٤ /



---

(١) رواه مسلم (١٠١٧) (٦٩) بنحوه من حديث جرير بن عبد الله رضي الله عنه .



عن القضاء

ضعف القضاء الشرعي في زمن المؤلف وهوانه

والقضاء ، وآه من القضاء في بلادنا ، فهو عندنا هادمُ الدِّين ، ومُهَاهِلُ الأخلاق ، والمُحَرِّضُ الأكبر على انتشار الجرائم ، وهذا كلام عجيب لا يكاد يُصَدِّقُه مَنْ يسمعه ! ولكنه الحقُّ الواقع المشاهد . وأقصد به « القضاء الأهلي » أو ما سُمِّي أخيرًا ، « القضاء الوطني » ، ولا أقصد به « القضاء الشرعي » ، لا تنزيهًا للقضاء الشرعي ، ولا عصبية له ، ولكن لأنه مستذلٌ مستضعف ليس له من السلطان إلا الشيء الضئيل .

وهذا الشيء الضئيل لا يكاد يَخْلص له ، فهو واقع تحت طغيان القضاء الأهلي ، ينتقصه من أطرافه ، ويزعم بما له من السلطان في الدولة – أنه المهيمن عليه .

ورجال القضاء الأهلي هم ولاة الأمر في وزارة العدل ، فما أهونه عليهم أن يأمروا بوقف تنفيذ أي حُكْم من أحكام القضاء الشرعي ، إذا لم يوافق هواهم ، ولست أدعي أن « هواهم » هوى شخصي عن عوامل تتصل بنزاهة أولي الأمر ، فهذا شيء نادر بعيد أن يكون ، ولكن هوى العصبية للقوانين الوثنية الأوربية ، التي يقدسونها ويقدّمونها على حُكْم اللّه وحُكْمِ رسوله وحكم علماء الإسلام المجتهدين والمقلدين . فهذا كله عندهم سواء : شيء قديم ، لا يناسب هذا العصر ، وعنوان للتأخُّر والرجعية !!

بل إن أهواء القُسُس والرهبان واليهود ومَن إليهم من أعداء الإسلام المتعصبين ، لتسمو عندهم على أحكام المحاكم الشرعية ، فما أسرعهم إلى اتباعها وتقديمها ووقف تنفيذ أي حكم / شرعي يقف في سبيلها .

/ ٣٥ /

وأهواء هؤلاء في الأكثر الأغلب ، عن هوى شخصي ، وأغراض خاصة ، قد يكون فيها عار كثير ، وعن عصبية جامحة بينة غير مستورة !!

ولكن رجال القانون يغمضون في هذه الحال أعينهم على القذى ، التماسًا لرضا أوربة ، وتطلبًا للثناء بأنهم عصريون ، وتبرُّؤًا من تُهْمَة « التعصب » للإسلام ومن تُهْمَة الرجعية ، وهما عندهم أسوأ السوء ، وأشد المنكرات نكرًا / . /٣٦/

مَرَدُّ القضاء إلى التعليم

والقضاء مَرَدُّهُ في كل أمره إلى التعليم ، على النحو الذي شَرِحْتُ آنفًا .

فتنبت نابتتهم ارتضاع لبان الوثنية ، واعتقاد أن جمود المسلمين أينما جاءهم .

ومن أحدث المُثُل على ذلك ، أن الدولة المصرية تضع الآن قانونًا ترمي به إلى انتزاع الفصل في أحكام الهبة من المحاكم الشرعية ، باعتبارها في نَظَرِهم عملًا مدنيًّا لا علاقة له بالدين !! ولكن أمامهم أوربة الوثنية الملحدة ، تتعصب في بلاد المسلمين للمسيحية التي تَكْفُرُ بها عملًا وقولًا وعقيدة ، وإن انتسبت إليها اسمًا ، فهل ترضى أوربة عما يريدون ؟ خشيت الدولة المصرية غَضَبَ الأقليات المسيحية عندنا ، ففرقت بين المسلمين وغيرهم فرقًا طريفًا .

وضعوا في مشروع القانون نصًا يجعل الفصل في أحكام الهبة عند بعض الطوائف المسيحية أو أكثرها لهيئاتهم الدينية ، معللين ذلك بأن بعض هذه الطوائف تعتقد أن الهبة من مسائل الأحوال الشخصية التي تمسُّ العقيدة عندهم !!

وهذا من أعجب شيء سمعنا به !!

عزل الإسلام عن الحكم في شيء من الشريعة أصلاً !

يعزل الإسلام عن الحكم في شيء من الشريعة أصلاً ونصًّا بحجة أن هذا الشيء مدني لا علاقة له بالدين ثم يجعل الشيء نفسه عند المسيحيين في سلطان هيئاتهم الدينية ، بنقيض الحجة نفسها ، باعتبار أنه من الدين وأنه من مسائل الأحوال الشخصية !!

وهم يعرفون علم اليقين أن الشريعة الإسلامية شريعة كاملة لكل زمان ومكان ، عامة الحكم والسلطان ، على المسلمين وغير المسلمين ، ويعرفون علم / أن المسيحية دين عقائد رومية ، ليس لها تشريع ، وليس لها وجود قضائي /٣٧/ عند سادتهم الأوربيين . بل يعرفون ويوقنون أن أكثر الأمة المصرية التي يضعون لهم تشريعهم مسلمون ومتمسكون بدينهم متعصبون له ، وأن الأقلية المسيحية على اختلاف أجناسها ومذاهبها ، لا تكاد تؤمن بشيء من دين المسيح إلا ظاهر من القول ، أو في القليل والندرة .

هؤلاء المشترعين يريدون أن يتقربوا إلى الأوربيين

ولكن هؤلاء المُشْتَرِعين يريدون أن يتقربوا إلى الأوربيين وأن يُفْهِمُوهم أنهم غير متعصبين ، مرنت نفوسهم على الذلة والصغار أمام السادة الأجانب ، وعلى الكبرياء والطغيان على دينهم وتقاليدهم ، فهم أعزة على المسلمين ، أذلة على الكافرين ، وهكذا استحوذ عليهم الشيطان !!

من دينهم وتشريعهم ، تغرس فيهم هذه العقائد في المدارس التمهيدية أولًا ، كالتعليم الابتدائي والثانوي المدنيين ثم في مدرسة الحقوق (كلِّيَّات الحقوق الآن) ، أو في بيوتهم من قبل ، إذا كانوا من طبقة السادة

المتفرنجين ، وبتربية المربيات الإفرنجيات في هذه البيوت ، وبالتعليم في كلِّيَّات أوربة ومعاهدها ، ومن شبانها ونسائها ، ونواديها وحاناتها ، وكنائسها وتماثيلها ، وما إلى ذلك من فجور وإباحية .

لا أستثني من ذلك إلا القليل النادر ، وهذا القليل النادر يغشاه نبأ إخوانه مثاله ويطغى عليه ما تعلم ودرس كإخوانه ، فهو إن صلّى وصام وحج وحرص على دينه فإنما يفعل ذلك عن جَهْلٍ وتقليد فهو يفرق بين الدين والعلم ، وبين الدين / والسياسة ، وبين الدين والحكم . / ٣٨ /

كلمات ذُلّ واستخذاء

يقول مثل ما حكيت عن واحد من كبارهم : « **الدين لله والوطن للجميع** » وكلهم يقدس هذه الكلمة كأنها وَحْي مُنَزَّل ، ويقدمها على كل قواعد الإسلام ، وكلهم يستمسك بكلمة يحكيها النصارى على لسان عيسى عليه السلام : « **دعوا ما لقيصر لقيصر ، وما لله لله** » . وهي كلمة ذلّ واستخذاء ، أبرئ عيسى نبي اللّٰه منها ، ولعلها صدرت من بعض أتباعه ، ضعفًا وجبنًا ، حين اضطهدهم الرومان وأذلوهم بعد رَفْعِه عليه السلام .

الغرض من نشأة مدرسة الحقوق بمصر

ونشأت مدرسة الحقوق أول ما نشأت بمصر ، لتعليم القانون والإدارة ، وقصرت الدراسة فيها على القوانين الإفرنجية ، وعلى قشور من فِقْه الحنفية ، في بعض أنواع المعاملات والأنكحة والمواريث وما إليها .

وأذكر – مما أخبرني أبي رَحِمَهُ اللَّهُ – أنها أنشئت إذ كان هو طالبًا بالأزهر ، وأن الحكومة أخذت من شيخ الأزهر إذ ذاك موافقة على إنشائها ، أو شيئًا نحو هذا ، وأن أبي دخل على شيخ الأزهر ثائرًا ، كيف يوافق على إنشاء مدرسة ستكون أول

مِعْوَل لهدم الأزهر والفقه ، فإنها ستعلم شيئًا شبيهًا بالفقه ، تشريعًا جديدًا جاءنا من الخارج ، وسيزعم خِرِّيجُوها بعد ذلك أنهم فقهاء ، وسيطلقون على علومهم وشروحهم اسم « الفقه » ؟ ! وهو الذي كان ولكن بعد عهدٍ طويل .

ولقد كان أبي رَحِمَهُ اللَّهُ يَكْرَهُ هذه المدرسة كراهيةً شديدة ، ويشعر بما سيكون من أثرها في حرب / الإسلام في بلدنا وفي العالم الإسلامي . / ٣٩ /

ولذلك أبَى رَحِمَهُ اللَّهُ كلّ الإباء ، أن يُلْحِقَ أحدًا من أولاده بها ، على ما يعرف ويرى من نفوذ خرِّيجيها ، ومدى ما ينالهم من حَظْوة في الدولة والحكم .

وكذلك كان من قَبْلِه أستاذه ومُربيه جدي لأمي ، الشيخ هارون عبد الرازق ، شيخ الشيوخ ، وشيخ المالكية في عصره ، رَحِمَهُ اللَّهُ ، كان ينفر أشد النفور من أن يُلْحِق أحدًا من أولاده أو ذريته بتلك المدرسة ، في حين أن كثيرًا من كبار العلماء ألحقوا بعض أولادهم بها ، فما أسرع أن وصلوا إلى أعلى درجات الدولة ، منهم الوزراء ، ومنهم كبار رجال القضاء الأهلي .

بعض من وُلُّوا منصب « شيخ الأزهر » ألحقوا فريقًا من أبنائهم بمدرسة الحقوق

بل لقد رأيت أن بعض من ولوا منصب « شيخ الأزهر » ألحقوا فريقًا من أبنائهم بمدرسة الحقوق ، وفريقًا آخر بالأزهر ، فكان البون بين الأخوين عجيبًا سما الحقوقي إلى درجة من أعلى مناصب الدولة ، وارتفع الأزهري إلى منصب « شيخ مسجد » من مساجد القاهرة وهو منصب في حقيقته كأنه رئيس لخدم المسجد ، وفي مرتبة لا يكاد يزيد على مُرتب صغار الموظفين في الدولة أو متوسطهم . وكان سبب هذه السيئات ، أو العامل القوي فيها ، القدامى من علماء الأزهر أنفسهم فيما أعلم – بجمودهم وعصبيتهم العمياء الجاهلة .

كانت مصر في القرن الماضي سائرة في طريق التّدهور وفي ظلمات الجهل ، /٤٠/ بما استمسك علماؤها من قشور لا تغني / من العلم شيئًا ، واتصلت مصر بأوربة اتصالاً سريعًا قويًّا ، وكان القضاء فيها كله في يد العلماء ، يقضون فيما يزعمون بالشريعة بمذهب أبي حنيفة ، الذي كان الحكام الأتراك يتعصبون له عصبية أعجمية والأحداث تتوالى ، ومصالح الإفرنج تَشْتَبِكُ وتَكْثُرُ ، وليس لدى العلماء عِلْمٌ يُدْرِكُ هذه الأحداث ، ولا هم يستطيعون استنباط الأحكام لها مما بين أيديهم من نصوص الفقهاء ، وهي نصوص جامدة وهم يُقَلِّدُون جامدين ، فأخرج من سلطانهم كثيرٌ مما لم يستطيعوه ولم يعلموه .

ضغط الإفرنج على الحكومة المصرية

وضغط الإفرنج على الحكومة المصرية بضعفها وضعف سيدتها « الدولة التركية » ، واستعملوا الحق الذي كانوا يَدَّعُونه ويُسَمُّونه « الامتيازات الأجنبية » ، والذي نالوه بالخديعة والرشوة وغيرهما ، في تركيا ومصر ، ومصر تستخذي وتستضعف ، حتى أنشأت لهم « المحاكم المختلطة » .

وبجوار ذلك أرادت الحكومة المصرية أن تبذل جهدًا في إصلاح القضاء الذي كان موجودًا ، وهو القضاء الشرعي ، فاقترحت على العلماء أن ينظموا الأحكام الفقهية على غرار مواد القوانين الحديثة ، كما صَنَعَت الدولة التركية في « المجلة » على أن تقتبس هذه الأحكام من المذاهب الأربعة ، ليكون ذلك أرفق بالناس ، وأقرب إلى أفهام القضاة والمتقاضين ، وليمكن تفادي بعض الفروع التي أصرَّ عليها متأخرو الحنفية ، والتي كان فيها مشقة على الناس ، ولا تناسبهم في ذلك العصر ، ولا تحل المشاكل المستحدثة باشتباك المصالح

واتساع مداها ، فثار العلماء وأبَوا ، وأَصَرُّوا ونفروا ، لما في / ذلك - في نظرهم - من التلفيق !! /٤١/

أي تقليد مذهب في فرع ، وتقليد غيره في فرع آخر !! كأن هذه الفروع التي استنبطها المتأخرون بما في وسعهم من علم ، وبما رأوا من مصالح طَبَّقوا فيها الأُصول : نصوص منزلة في الكتاب والسُّنَّة !! بل كانوا يكادون يحكمون على مَنْ خَالفها أو خَرَجَ عليها بالرِّدَّة ، ومن أعجب العجب أن الثورة كانت ثورتهم كلهم ، على اختلاف مذاهبهم لا ثورة العلماء الأحناف وحدهم .

استيراد قوانين أوربة وترجمها فريق من الأرمن

فقيل : لا بأس عليكم ، ثم تُرِكَتْ مذاهبهم كلها ، وجيء إليهم بقوانين أوربة مترجمة حرفيًا ، بل مترجمة أسوأ ترجمة عربية ، أستغفر اللّه ، بل ترجمة لا تكاد تتصل بالعربية بسبب ، بأن الذين ترجموها فريق من الأرمن ونحوهم من شذاذ الأمم ، ونفاية الآفاق ، ثم ضُرِبَت هذه القوانين عليهم وعلى أمتهم .

تقسيم القضاء إلى معسكرين وضرب الحصار الضيق على القضاء الشرعي

وقُسِّمَ القضاءُ إلى معسكرين ، كما قُسِّمَ التعليم ، أو تبعًا لقسمة التعليم فمعسكر القضاء الشرعي ، وهو أصل القضاء في البلاد الإسلامية كلها ضُرِبَ عليه الحصار الضيق ، كما ضُرِبَ على علماء الإسلام ، وكلما زادت البلاد صلة بأوربة زادت الحلقات ضيقًا .

وكان القضاء الأهلي - في أول أمره - يمشي الهوينى إلى غايته على استحياء ، يخشى أن يواجه المسلمين صراحة بعداء الدين ، ووَضَعَ الإنجليز يدهم عليه فيما وضعوا من شؤون الدولة ووجَّهُوه الوجهة التي يريدون ، برفق ولين ، والفرنسيون ، وهم يزعمون أنهم أئمة القانون في العالم ، ينازعونهم

/٤٢/ النفوذ ، وينازعونهم رجال القضاء الأهلي ، فيأخذون من عقولهم وقلوبهم ، بطبيعة / وَضْعِ القوانين ، وكانت المحاكم المختلطة والمحاكم القنصلية من قبل الاحتلال الإنجليزي ، بحكم وجود الامتيازات الأجنبية .

وطغت المحاكم المختلطة والمحاكم القنصلية على القضاء الأهلي ، تسلبه اختصاصه ، ولا تحترم أحكامه ، على قلة عددها ، وقلة رجالها ، تحميها الحكومات الأجنبية .

والقضاء الأهلي يشب على أطراف قدميه ليساميها ، فلا يرى له مندوحة من أن يترسم خطواتها في التشريع وفي التطبيق ، وَيَبْعُدُ عن دين الأمة وعاداتها ، بقدر ما يتقرب إلى الإفرنج الملحدين الوثنيين المنتسبين إلى المسيحية زورًا وبهتانًا .

عادات وتقاليد للإفرنج تدل على التعصب

ومن عجائب المفارقات ، أن هؤلاء الإفرنج ، على إلحادهم وعدائهم للأديان في أكثر شأنهم ، اتخذوا في المحاكم المختلطة منذ إنشائها تقليدًا لم يُفَرِّطُوا فيه قط ، إذْلالًا للمسلمين في عُقْرِ دارهم ، وعصبية على الإسلام ، لا حبًّا في النصرانية ، ولكن بُغضًا لدين المسلمين ، من بقايا ما رسب في نفوسهم من آثار الحروب الصليبية ، وهذا التقليد هو أن يفتتحوا العمل في المحاكم المختلطة أول كل سنة قضائية ، بعد العطلة الصيفية بصلاة كاثوليكية ، في إحدى كبريات الكنائس ، تقليدًا لم يتركوه قط ، وكأنه من مراسيم القضاء ، وأنا أعرف ، أو يغلب على ظني أنهم لا يفعلونه في بلادهم ولكنهم يحرصون عليه أشد الحرص في بلاد المسلمين .

وأعجب من هذا وأغرب أن القضاة المسلمين في تلك المحاكم يحضرون هذه الصلوات ويشاركون فيها مع زملائهم / حريصين لا يتخلفون . /٤٣/

بل إن مما يذهب بلبِّ الرجل العاقل أن يرى هذا التقليد ثابتًا لا يتزحزح من بعد أن صار العنصر الوطني المصري أغلبية في قضاة هذه المحاكم ، تطبيقًا لمعاهدة منترو ، أو بعد أن صار أكثر قضاتها من المسلمين ، وبقي هذا التقليد معمولًا به إلى العام الماضي (سنة ١٩٤٨ ميلادية) وهي آخر سنة في أَجَلِ هذه المحاكم طبقًا للمعاهدة .

وأنا أعرف من قضاتها المسلمين مَنْ يحرصون على الصلاة والصيام ويكثرون من حج بيت اللّٰه الحرام ، وهم مع هذا يحرصون على ذلك التقليد ، لا يرون به بأسًا ، ويجبنون أن يخرجوا عليه ، خشية أن يُتَّهَمُوا بالتعصُّب الديني ، وفهمًا منهم للدين على معنى ينقضه ويذهب به من جذور قلوبهم ، لا يقنعهم ببطلانه أي دليل ويحقرون كل معنى آخر ، بما وَقَرَ في نفوسهم من أنهم أئمة القانون وقادة الفكر وسندة التشريع ، وأن غيرهم لا يكاد يفقه شيئًا ، وأن فهم علماء الإسلام للدين فَهْمٌ قاصر ناقص ، في أفق ضيق ، وأنهم أفقه منهم فيه ، وأعرف به منهم .

القضاء الأهلي يترسَّم خُطا أوربة

وسار القضاء الأهلي يترسَّم خُطا أوربة ، بل يساميها ويسابقها في الحكم بالتشريعات الوثنية الإلحادية ، والحكم بالتشريعات الإباحية في المسائل الخُلُقية .

والصغير منهم يقلِّد الكبير ، أستغفر اللّٰه بل إن هؤلاء الذين لا يرون في كتاب اللّٰه ولا في سنة رسوله حجة ولا مقنعًا ، يقلد بعضهم قول بعض ويحتج

به ، إذا ما وجده في كتاب مطبوع من كُتُبِ فروع القوانين ونحوها ، أو في
/ ٤٤ / حكم قضائي منشور في إحدى المجلات القضائية ، بل كثيرًا ما رأينا / الكبير
منهم يُقَلِّدُ الصغير فيما أَلَّفَ أو حَكَمَ ، الحجة عندهم أن يكون الكلام مطبوعًا
في كتاب قانوني أو مجلة قانونية .

فكان شأنهم شأن بعض الضعفاء من علمائنا قبل نهضة الأزهر ، حين كانت الحجة عندهم كلمة مكتوبة لعالم سابق أية كانت درجته من العلم أو الجهل .

التعصب الأعمى للقوانين الإفرنجية

والحجة العظمى عندهم أن يستطيع أحدهم أن يجد قاعدة قانونية أو نصًّا في كتاب أفرنجي من كُتُبِ القانون وشروحه ، وخاصة إذا كان فرنسيًّا ، فهذا هو الذي لا يستطيع دفعه ، إلا بنصٍّ مثله مكتوب بلغة إفرنجية ، أما الشريعة الإسلامية فدون الأخذ بها خَرْطُ القتاد ، حتى لا يفقدوا احترام سادتهم .

رد المؤلف بكتابه الشرع واللغة على عبد العزيز فهمي

ولست أحب أن أُسَمِّي شخصًا بعينه منهم ، فيما أرفع إلى أَسْمَى مقام في العروبة والإسلام ، مقام مولاي الملك الإمام .

إلا أني أجدني مُلْجَأً أن أُسَمِّي رجلًا من أكبر زعمائهم بل إنهم يرونه أستاذ الجميع ومعلم هذا الجيل والذي قبله في القانون ، وما أُسَمِّيه إلا لأني رددت عليه ردًّا عنيفا صريحًا مطبوعًا في كتابي (الشرع واللغة) الذي نُشِرَ في شهر ربيع الثاني سنة ١٣٦٤ ، وقد نشر قبل ذلك في بعض المجلات الإسلامية في مصر .

وهذا الرجل هو « عبد العزيز فهمي باشا » ، الذي قام ببدعة الدعوة إلى

كتابة اللغة العربية بالحروف اللاتينية ، وثارت به الأمة ، وثار به الكُتَّاب الكبار
/ ٤٥ / فَأَلَّفَ كتابًا لا أقول في الرد عليهم ، بل أقول : في شتمهم / والنيل من
أعراضهم ودينهم ، ولم أكن منهم ولكني لم أجد مندوحة من رَدِّ تلاعبه بالدين
بالقول الصريح القاسي ، وبالحق الذي أمرنا اللَّه أن نصدع به .

وكان أحد خصومه ، وهو الأستاذ محب الدين الخطيب ، يدعو إلى العمل بالشريعة الإسلامية في الأحكام بدلًا من القوانين الأجنبية ، فوجدها فرصة يحارب بها هذه الدعوة الإسلامية ، فكتب كلامًا طويلا ، بَدَأَهُ بقوله : « **أن الدِّين للّه ، وأما سياسة الإنسان فللإنسان** » .

فكان مما قلت في الرَّد عليه (ص ٤٨ - ٥٠) : « **وقد بدأ معالي الباشا استدلاله بكلمة منكرة : « إن الدِّين لله ، وأما سياسة الإنسان فللإنسان » !! ما هذه الكلمة إلا تحريف أو تحوير لكلمة ليست إسلامية وليست عربية كلمة فيها خنوع وجور واستسلام لاستبداد القياصرة ، لا يرضاها مسلم ، ولا يرضاها عربي . « نعم : إن الدين كله لله ، وأن الأمر كله لله . ولكن هذا الرجل والذين يعاشرونه يريدون أن يفهموا الدين على غير ما يعرف المسلمون ، وعلى غير ما أنزل اللَّه في القرآن وعلى لسان الرسول ، يريدون أن ينفسوا في روع الأغرار والجاهلين أن الدين هو العقائد والعبارات فقط ، وأن ما سواهما من التشريع ليس من أمر الدين ، عدوًا منهم وبغيًا ، واستكبارًا وعتوًّا على المسلمين ، بل جهلًا وعجزًا ، ثم**
/ ٤٦ / **استكانة وذُلًّا ، للسادة / الأوروبيين ، ذوي العقول الجبارة ثم لا يستحي**

أحدهم أن يَدَّعي أنه يَفْهَمُ الدين ، وأن يزعم أنه مكتفٍ بما يَسَّرَ اللَّه له م
دينه ، وأنه موقن بأن لا مزيد عليه عند كائن من كان من المسلمين .

وكان من جرأته العجيبة واستهتاره بالدين والتشريع الإسلامي ، أن سأ
خصمه : « هل يرى في تلك النظم والقوانين ما يخالف شيئًا من عقائ
المسلمين ، أو يعطل فرضًا من فرائض الدين ؟ » .

فرددت عليه وأجبته وضربت له المثل من تشريعهم الإفرنجي فيما هو حرب
على الدين ، بل على كل الأديان ، وفيما هو هدم للأخلاق وإباحة أنوا
الفجور (ص ٥٤ – ٥٧) ، ثم قلت : « وكل هذه الأشياء وأمثالها تحليل لم
حَرَّم اللَّه ، واستهانة بحدود اللَّه ، وانفلات من الإسلام . وكلها حرب على
عقائد المسلمين ، وكلها تعطيل لفروض الدين . ولسنا نعى على هذه القوانين
كل جزئية فيها بالضرورة ، ففيها فروع في مسائل منفصلة ، تدخل تحت
القواعد العامة في الكتاب والسُّنَّة . ولكنا ننكر المصدر الذي أخذت منه
وهو مصدر لا يجوز لمسلم أن يجعله إمامه في التشريع ، وقد أُمِرَ أن يتحاكم
إلى اللَّه ورسوله . فالكتاب والسُّنَّة وحدهما هما الإمام . نستنبط منهما وفي
حدودهما / ما يوافق كل عصر وكل مكان ، مسترشدين بالعقل وقواعد العدل /٤٧/
ولكنا نسخط على الروح الذي يملي هذه القوانين ويوحي بها ، وروح الإلحاد
والتمرد على الإسلام ، في كثير من المسائل الخطيرة ، والقواعد الأساسية .
فلا يبالي واضعوها أن يخرجوا على القرآن ، وعلى البديهي من قواعد
الإسلام ، وأن يصبغوها صبغة أوربية ، مسيحية أو وثنية ، إذا ما أرْضَوا عنهم

أعداءهم ، ونالوا ثناءهم ، ولم يخرجوا على التشريع الحديث . وهم في نَظَرِ
الشرع ، مُخْطِئُون إذا ما أصابوا ، مُجْرِمُون إذا ما أَخْطَؤُوا ، أصابوا من غير
طرق الصواب ، إذ لم يضعوا الكتاب والسُّنَّة نصْبَ أعينهم ، بل أعرضوا
عنهما ابتغاء مرضاة غير اللَّه ، جهلوهما جهلًا عجيبًا . وأخطؤوا عامدين أن
يخالفوا ما أمرهم به ربهم ، متخطين إذا ما دعوا إلى اللَّه ورسوله ليحكم بينهم
والحجة عليهم قول كبيرهم (هو عبد العزيز باشا فهمي) : « إن جهات
التشريع عندنا تشتغل في دائرة غير دائرة الدين » ، وإصراره على أنه لو كان
قويًّا في صحته فلن يجيب إلى الرجوع لسلفنا الصالح في أمر القوانين . وكثيرا
ما حاولت دعوة الأمة المصرية عامة ، ورجال القانون فيها خاصة ، إلى
الرجوع في تشريعهم إلى كتاب ربهم / وهدى رسولهم ، فما استجاب لي إلا /٤٨/
القليل منهم ، على استحياء وتردد ، ثم أعددت محاضرة وافية ، فيها الدعوة
واضحة صريحة ، وفيها شيء من خطة العمل للوصول إلى ما نرجو ، أو إلى ما
هو واجب علي وعليهم في الحقيقة ، وكان موعد إلقائها (يوم الخميس ٦
ربيع الأول سنة ١٣٦٠ الموافق ٣ إبريل سنة ١٩٤١) أثناء الحرب الماضية ،
وتحت سلطان الأحكام العرفية المصرية ظاهرًا ، الإنجليزية حقيقة ، وتحريت
أن أجعل ما أعددته من قول فيها سرًّا لا يعرفه أحد ، لما أن وزعت بطاقات
الدعوة ، وعرف أن المحاضرة سيلقيها أحمد محمد شاكر في دار جمعية
الشبان المسلمين برياسة صالح حرب باشا حتى صَدَرَ أمر عسكري يوم
الأربعاء السابق لموعدها بمنعي من إلقائها ، ولو بالاستعانة بقوة الشُّرَط . فلم
أجد مَنَاصًا ، ولم تجد جمعية الشبان المسلمين مَنَاصًا من إلغاء الاجتماع ،

والاعتذار للناس بما كان من الحكومة .

ثم اجتهدت أنا وأخي « الشيخ محمد حامد الفقي » في نَشْرِ المحاضرة الممنوعة بمجلة « الهدي النبوي » تحت سيف الأحكام العرفية ، فنشرت في الشهر التالي في العدد ٦ من السنة الخامسة (ربيع الثاني سنة ١٣٦٠) ثم أعدت نَشْرَها بعد انتهاء الحرب ، في كتابي (الشرع واللغة) وهي القسم الثاني منه / /٤٩/ . وقد تشرفت برفع نسخة منه بعد ظهوره إلى المقام السامي الجليل مقام مولاي الملك الإمام ، أطال اللّٰه بقاءه وأدام عزه وتأييده .

وكان مما قلت في هذه المحاضرة (ص ٨٠ – ٨١) : « **إن هذه القوانين الأجنبية كادت تقضي على ما بقي في أمتكم من دين وخُلُق ، فأبيحت الأعراض ، وسفكت الدِّماء . لم تنه فاسقًا ولم تزجر مجرمًا حتى اكتظت السجون وصارت مدارس لإخراج زعماء المجرمين ، ونزعت من الناس الغيرة والرجولة ، وامتلأ البلد بالمراقص والمواخير وشاع الاختلاط بين الرجال والنساء حتى لا مزدجر . وصرتم ترون ما ترون وتقرؤون ما تقرؤون في الصحف والمجلات والكتب ، بما يَسَّرَتْ من سُبُلِ الشهوات ، وبما حَمَتْ من الإباحية السافرة المستهترة ، وبما نزعت من القلوب الإيمان ، حتى صار المنكر معروفًا ، والمعروف منكرًا** » .

ومن عجب أن القائمين منا على مبادئ التشريع الحديث والذابين عنها ، لا تكاد تجد لهم اجتهادًا مستقلًّا ، أو رأيًا خاصًّا ، إلا في القليل النادر ، إنما هَمُّهم الاحتجاج بآراء الأوربيين ، من مختلف الشعوب والأمم ، صغرت أو

كبرت ، جلت أو حقرت ، ثم يَمْلَؤون ماضغيهم بها فخرًا !! فكأننا أَبَيْنَا أن /٥٠/ نُقَلِّدَ أئمة المسلمين ، لنتخذ من دونهم أئمة / آخرين .

ضرب أمثلة على آثار هذه القوانين المجرمة ، في أخلاق الأمة ودينها وأمنها

ولو شئت أن أضرب المثل الواقعة ، بآثار هذه القوانين المجرمة ، في أخلاق الأمة ودينها وأمنها ، وبتهافت كثير ممن يقضون بها أو يدافعون عن المجرمين في محاكمها ، على إباحة المنكرات الخُلُقية ، إباحة علنية سافرة ، وبإهدار الدماء والتلاعب بها ، بحجة دَرْسِ نفسية المجرم ، والعمل على استصلاحه وعلاجه بهذه الأحكام العجيبة !! بل بالأخذ بالظروف المخففة عن المجرم ، خصوصا في القصاص ، وخصوصًا إذا ما اتصلت جريمة القتل بجرائم خلقية عاطفية إباحية ، لو ضربت المثل في ذلك لطال الأمر جدًّا .

وسأذكر منها مثالًا واحدًا عجيبًا ، قرأته في الصحف هذا العام أو الذي قَبْلَه على ما أذكر : تَزَوَّجَ رجلٌ كبيرُ السن شابةً فتيةً ، وكان له ابن شاب فكان بين الابن وامرأة أبيه ما كان من المنكر ، حتى شعر الفتى يومًا ما أنَّ أباه كاد يعرف ما بينهما ، فائتمر مع رفيقته في الجرم على قَتْلِ الشيخ ، فقتله ، ثم وَصَلَ الأمر إلى القضاء ، بعد أن كشفت هذه الحقائق وثبتت !!

فاعجبوا لقضاة مسلمين ، في بلد إسلامي ، يَدَّعي في دستوره أن دين الدولة الإسلام ، يَحْكُمُون على قاتل أبيه عمدًا ، يدفعه إلى قَتْلِه فِسْقُه بامرأة أبيه ، /٥١/ بحُكْمِ حبسٍ مُخَفَّف لا أذكر / مقداره الآن في حين أنه استحقَّ القتلَ شرعًا مرتين ، مرة بفسقه بامرأة أبيه ، ومرة بقتله ذلك الأب المسكين !!

واعجبوا أن يجعل القضاة المسلمون فِسْقَ الفتى بامرأة أبيه وخوفه من أن

يعلم أبوه بما كان : عُذْرًا مُخَفِّفًا لجُرْمِه ، يمنعُ القصاص منه ، وأن يُصَرِّحَ هؤلاء القضاة في أسباب حُكْمِهم بهذا المنكر البشع بل أنهم صَوَّرُوا في أسبابهم ذلك الأب القتيل في صورة المجرم ، بأنه ارتكب في نَظَرِهم أمرًا يُعْذَرُ فيه ابنه إذ قَتَلَه ، ذلك بأنه شيخ تزوج فتاة شابة ، وهذا عندهم منكر من أكبر المنكرات ، بما بَثَّ في أنفسهم مربوهم ومعلموهم ، أثرًا من آثار تربية المُبَشِّرين القديمة .

شبهات المبشرين على الإسلام ونبيه

فإن المبشرين وضعوا في النفوس هذه الفرية ، قصدًا إلى المساس بمقام النبوة الكريم ، إذ جعلوا من مطاعنهم على الإسلام التي يرددونها ويرددها عبيدهم وأتباعهم ، في شتى المناسبات ، أن رسول الله ﷺ تزوج عائشة وهي في الحادية عشرة من عمرها ، بعد أن جاوز هو الخمسين من عمره الشريف[١] . وصار الإنكار على مَنْ تَزَوَّجَ من الكبار السن امرأة تصغره في العمر شائعًا على ألسنتهم سهلًا ميسورًا ، في الكتب والصحف والمجلات ، وهم لا يشعرون

/٥٢/ ولا يفقهون ، بل إنهم لو كانت لهم عقولٌ / لعلموا أن سادتهم الأوروبيين المقلدين يفعلون مثل هذا في كل بلد وفي كل حين ، ولكنهم لا يرونه منكرًا إلا في بلاد المسلمين .

وما زالت الحال تنحدر بهم من سيِّئ إلى أسوأ ، حتى أخرجوا لنا في العام الماضي قانونًا مدنيًّا جديدًا ، قرروا العمل به في هذا الشهر (٥ أكتوبر ١٩٤٩) أي

(١) للمؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ مقال رائع بعنوان : « تحقيق سن عائشة » رَدَّ به على العقاد في كتابه « الصديقة بنت الصديق » وقد نُشر بمجلة « المقتطف » عدد ربيع الثاني ١٣٦٣هـ - إبريل ١٩٤٤م .

القانون المدني الجديد وآثاره السيئة

بعد انتهاء أَجَلِ المحاكم المختلطة ونفاذ إلغائها تطبيقًا لمعاهدة مونترو .

واقتبسوا في تشريعهم هذا من كل القوانين في الأرض ، حتى من قوانين أحقر المستعمرات الوثنية الصرفة ، وهذا واضح بَيِّنٌ من المذكرة التفسيرية التي وُضِعَت لمشروع القانون حين وَضَعَه وَاضِعُه .

وجهلوا التشريع الإسلامي جهلًا عجيبًا ، فَظَنَّه مَنْ يَدَّعي العلم به منهم أنه هو ما رآه في كُتُبِ الفروع المتأخرة في مذهب أبي حنيفة خاصة ، وفي غيره من المذاهب لمن نشط منهم فزاد اطلاعًا على غيره ، ولم يفقهوا التشريع الإسلامي على حقيقته من الكتاب والسُّنَّة ، ومن القواعد العامة فيه ، والروح الذي يستند إليه الفقهاء المتقدمون وبعض المتأخرين في فِقْه الشريعة ، فما لهذه الفروع عند أولئك دائرة عامة تحوطها حتى لا تخرج عنها ، بل هي في نظرهم فروع وآراء ،

/٥٣/ كبعض ما يرون في كُتُب الإفرنج في القوانين / وطاروا فرحًا حين استطاعوا أن يحملوا مؤتمرًا من مؤتمرات القوانين في أوربة منذ بضع سنين على أن يقرر « أن الشريعة الإسلامية تصلح أن تكون مصدرًا من مصادر التشريع ، ومما يملأ القلب أسفًا أن كان فيهم من مندوبي مصر في ذلك المؤتمر بعض علماء الأزهر ممن يَصِفُهم الناسُ بأنهم (مُجَدِّدون !!) ، ولعلهم كانوا أشد فرحًا بهذه السُّبَّة التي سجلوها على التشريع الإسلامي ، وزعموا ما صنعوا من ذلك نصرًا مبينًا ، ثم ظَنَّ كبيرهم الذي تولى هذا الأمر منهم ، أنه من أشد الناس حرصًا على التشريع الإسلامي أو زعموا له ذلك ، وسلموا إليه مقادتهم . فوضع لهم « القانون المدني » الجديد الذي أشرنا إليه ، وسار فيه على ما ملأ به واضعيه فخرًا : « **إن الشريعة**

الإسلامية تصلح أن تكون مصدرًا من مصادر التشريع » فبدأ قانونه بمادتين تدلان على مقدار ما يعرف من الشريعة ، أو على المنزلة التي يضع فيها الشريعة في نفسه ونفوس أتباعه ، وهو زعيم ناصريها فيما يزعم ويزعمون ، ونص المادتين ، وهما أول مواد القانون :

(١ـ تسري النصوص التشريعية على جميع المسائل التي تتناولها هذه النصوص في لفظها أو في فحواها .

/٥٤/ ٢ـ فإذا لم يوجد نصٌّ تشريعي يمكن تطبيقه ، حَكَمَ القاضي / بمقتضى العُرْف ، فإذا لم يوجد فبمقتضى مبادئ القانون الطبيعي وقواعد العدالة) .

فهذا فقه الفقيه منهم في الشريعة ، وهذه منزلة الشريعة عند الرجل الذي ملئوا الأرض دعاية له بأنه يُقَدِّس الشريعة الإسلامية ويأخذ بها في التشريع .

جعل النصوص التي وَضَعَها هو وأعوانه نصوصًا مقدسة ، حجة في لفظها وفحواها ، كأنها عندهم نصوص الكتاب والسُّنَّة ، إن لم تكن أعلى وأولى بالاتباع ، بل هي عندهم أعلى وأولي يقينًا بدلالة اللفظ الصريح في المادتين العجيبتين اللتين حكينا ، ثم جَعَلَ العرف تاليًا لها ، والعرف شيء واسع غير محدود المعنى ، ولا معروف القواعد ، بل هو شيء يتغير ويتقلب في كل وقت وحين ، ويختلف باختلاف الأقطار والأصقاع ، بل باختلاف الجهات والبلاد ، بل باختلاف القرى قرية قرية ، إذا شئنا تحديده أو تقريبه .

ثم يأتي بعد هذا الخليط الشريعة الإسلامية ، وليتهم قالوا نصوص الشريعة الإسلامية في لفظها أو فحواها ، إذن لكانوا أقرب إلى أن يأخذوا بشيء منها في

الدرجة الثالثة التي وَضَعُوها فيها ، ولكنهم جاءوا بلفظ مطاط لا حدود له ، ليكون للقاضي وللمحامي وللباحث وللشارح منهم أن يجتهد في فَهْمِ نصوص الفقهاء التي لا يعرفونها إلا ظاهرًا من القول ، فيخترع منها شيئا يُسمِّيه « مبادئ الشريعة الإسلامية » .

الاحتيال على نصوص الشريعة

/٥٥/ ولا بأس عليه / بعد ذلك أن يكون هذا الشيء الذي يخرجه له عقله وعلمه (الواسع) بالشريعة مخالفًا لنص القرآن أو لنص الحديث الصحيح ، أو للبديهيات الإسلامية العامة ، التي لا يعرف عنها شيئا ، أو التي يعرفها ولا يرضاها ، ويراها مخالفة لمبادئ الشريعة الإسلامية في نَظَرِه هو على الأقل ، وهو حينئذ حرٌّ كل الحرية ، مستقلٌّ كل الاستقلال في الاستنباط والاختراع .

وأنا أقول ما أقول عن علم وخبرة وأعرف علم اليقين ، بما درست من آرائهم وأقوالهم وبمجادلاتي مع كثير من أفذاذهم وكبارهم وصغارهم .. طُرُقَ فَهْمِهم واستنباطهم ، في أحكامهم وشروحهم وكتبهم وأعرف ماذا يريدون ، وإلى ما ينتهون ، في الاجتهاد والاستنباط .

ولست أتجنى عليهم أو أبالغ ، فكل ما وصفت من عِلْمهم وحالهم هو الحقيقة الواقعة ، إن لم تكن الحقيقة أشد منه فظاعة ونكرًا .

وسأنقل كلمة رجل منهم ، يشهد عليهم مثل شهادتي أو أشد وهو الرجل القاضي الأهلي الوحيد – فيما أعلم – الذي فَهِمَ التشريع الإسلامي حقَّ فَهْمِه ، إجمالًا وتفصيلًا ، إلا ما يكون من الخطأ القليل والسهو ونحو ذلك ، مما لا يخلو منه إنسان .

وهذا القاضي لم أكن أعرفه من قبل ، وإنما رأيت في الصحف المصرية في شهر رجب من هذا العام إعلانًا عن كتاب له ، اسمه « التشريع الجنائي الإسلامي ، مقارنًا بالقانون الوضعي »(١) فاشتريت الكتاب ، فأدهشني ما أجد فيه من العلم ، ومن قوة الفكر ودقائق / البحث ، من مثل هذه الطائفة ، ثم من مصارحة طائفته بجهلهم بالشريعة ، ودعوتهم دعوة صادقة إلى اطِّراح هذه القوانين الفاسدة ، والرجوع إلى شريعتهم التي أمرهم اللّٰه بها .

بيان فوائد كتاب « التشريع الجنائي الإسلامي » /٥٦/

فسألت عنه حتى عرفت أين يقيم ، فكاتبته ودعوته إلى زيارتي بمصر فزارني في هذا الشهر مرات (شعبان سنة ١٣٦٨) ، ثم عاد إلى مقره بالإسكندرية .

المقارنة بين الشريعة والقوانين الوضعية

فيقول هذا القاضي المسلم في مقدمة كتابه (ص ٥) في المقارنة بين الشريعة والقوانين :

« فنحن إذن حين نقارن إنما نقارن بين أحدث الآراء والنظريات في القانون ، وبين أقدمها في الشريعة ، أو نحن نقارن بين الحديث القابل للتغيير والتبديل ، وبين القديم المستعصي على التغيير والتبديل ، وسنرى ونلمس من هذه المقارنة أن القديم الثابت خير من الحديث المُتغَيِّر ، وأن الشريعة على قِدَمِها أَجَلُّ من أن تقارن بالقوانين الوضعية الحديثة ، وأن القوانين

(١) وهو للمحامي الشهير الأستاذ عبد القادر عودة رَحِمَهُ ٱللَّهُ الذي أعدمه عبد الناصر سنة ١٩٥٤م شنقًا بتهمة المشاركة في حادث إطلاق الرصاص عليه بالمنشية . وكتابه طبع مرارًا بمؤسسة الرسالة في مجلدين ، وله أيضا : « الإسلام وأوضاعنا القانونية » و « الإسلام وأوضاعنا السياسية » ، و « الإسلام بين جهل أبنائه وعجز علمائه » . راجع : « الأعلام » للزركلي ٤ / ٤٢

الوضعية ، بالرغم مما انطوت عليه من الآراء واستحدثت لها من المبادئ والنظريات ، لا تزال في مستوى أدنى من مستوى الشريعة » .

وليعجب من يشاء كما يشاء من هذا القول ، فإن الحق في هذه الأيام أصبح غير مألوف ، بحيث يعجب منه أكثر الناس . ولكن العجب لن يستبدَّ بمن كان له عقل يفكر ويقدر ، ويقارن ويوازن ، ويميز الخبيث من الطيب .

/٥٧/ **« إن الحديث قد يكون خيرًا من القديم إذا قورن ما صَنَعَه / الناس قديمًا بما يصنعه الناس اليوم . ولكن الحديث لن يَتَهَيَّأ له أن يصل إلى مستوى القديم إذا قورن ما يصنعه الناس بما يصنعه رب الناس »** .

ثم يشهد هذا القاضي شهادة الحق على إخوانه رجال القانون أعداء التشريع الإسلامي ، فيقول في (ص ٩) ونعم ما يقول : **« أما القسم الجنائي فهو في عقيدة رجال القانون لا يتفق مع عصرنا الحاضر ، ولا يصلح للتطبيق اليوم ، ولا يبلغ مستوى القوانين الوضعية . وهي عقيدة خاطئة مضللة ، وإذا حاول أي شخص مُنصِفٌ أن يعرف الأساس الذي قامت عليه هذه العقيدة ، فيعجزه أن يجد لها أساسًا سوى الجهل ، وسيدهشه أن يعلم أننا نَحْكُمُ على القسم الجنائي في الشريعة بعدم الصلاحية ، ونحن نجهلُ كلَّ الجهل أحكام الشريعة الجنائية مجملة ومفصلة . ومن المؤلم للنفس أن نُرَوِّجَ هذه العقيدة الخاطئة ، أو الأكذوبة الكبرى ، وأن يلقنها الطلبة على أنها عقيدة مُسَلَّمٌ بها من أولي العلم والقائمين على أمر التشريع ، بالرغم من أنها قائمة على مخالفة الواقع ، وإنكار الحقائق ، والجهل الفاضح بأحكام الشريعة ، ومن**

أراد أن يعرف مدى خطأ هذه العقيدة وضلالها فعليه أن يرجع إلى كتب الشريعة الإسلامية ، ليرى أن كل مبدأ وكل قاعدة وكل نظرية في الشريعة الإسلامية تنادي بخطأ هذه العقيدة / وبُعْدِها عن الصواب . وقد رأيت من /٥٨/ **الواجب عليَّ بعد أن تَبَيَّنَ لي ذلك أن أحارب هذه العقيدة الخاطئة الظالمة ، وأن أبدأ بالكتابة في القسم الجنائي الذي نبذناه دون حق ، وجهلناه دون عُذْر ، لأُعَرِّفَ الناس بهذا القسم على حقيقته ، ولأُبَيِّنَ لهم أن الشريعة تتفوق على القوانين الوضعية تَفَوُّقًا عظيما في المسائل الجنائية عامة ، وأن القسم الجنائي في الشريعة صالح كل الصلاحية للتطبيق في عصرنا الحالي وفي المستقبل ، كما كان صالحًا كل الصلاحية في الماضي » .**

ثم يحكي المؤلف كيف أُلْهِمَ دراسة الشريعة في كتبها ، ثم يقول ص (١٠) : « **وقد خرجت من دراستي بأن العيبَ الوحيد في هذا القسم (يريد القسم الجنائي الذي كَتَبَ فيه هذا الجزء الأول من كتابه) هو أن الناس يجهلونه كل الجهل ، وأنه فيما عدا ذلك خير من أي قانون وضعي على وجه الأرض ، بل هو المَثَلُ الأعلى الذي يجب أن يَأْخُذَ به ويحتذيه كلُّ مُشَرِّعٍ وَضْعي في أي بلد غير إسلامي** » .

هذه شهادة رجل نَبَغَ فيهم ، هداه اللّه ووَفَّقَهُ إلى الحقِّ .

وهم في جهلهم بالقسم المدني ونحوه من الشريعة لا يمتازون عن جَهْلِهم بالقسم الجنائي ، إلا أن القسم المدني في ذاته يشبه في كثير من أنحائه أحكام الإسلام ، شبهًا غير مقصود لواضعي القوانين ، فيظن الظان أن لهم مشاركة في

العلم بالتشريع الإسلامي فيه . ولكن الذي يرفض القسم الجنائي من الشريعة وينكره / لا يعبأ بالقسم الآخر ، أوافقه أم خالفه ، إذ هو لا يؤمن بشيء من أصوله ، ولا /٥٩/ يرضى أن يُسَلِّمَ بأن هذا تشريع من عند اللّه ، ولا يستحي أن يُفَضِّلَ عليه رأي أي باحث مسلم بالاسم ، أو نصراني أو يهودي أو وثني ، أو ملحد ، كما نرى ونعلم من شأنهم .

فهذه هي الحال عندنا إجمالا ، والتفصيل لا يخرج عن هذا الإجمال .

ثم نحن لا نُنْكِرُ عليهم تَرقيةَ القضاء في ذاته وشكله من وجوه أخر ، من ناحية حِفْظِ كرامة القاضي واستقلاله ، والبُعْدِ عن محاولة التأثير عليه في قضائه ، من نواحي النفوذ الشخصي للعظماء ، ومن نواحي الأحزاب ، ومن ناحية الدولة إطلاقًا .

إنصاف المؤلف للقضاء والقضاة

ولا نُنْكِرُ عليهم تَرَفُّعَ أكثر القضاة عن الدنايا في القضاء ، لا في سيرهم الشخصية إلا في القليل النادر .

ولا نُنْكِرُ عليهم تنظيمَ المحاكم تنظيمًا دقيقًا لا يجعل للأهواء والأغراض مجالًا تقريبًا ، وما يكون من ذلك - وهو نادر - يظهر أثره في أغلب الأحوال ، فيتدارك بكل الطرق القانونية الميسورة .

ولولا طول إجراءات التقاضي - التي تبعوا فيها النظم الفرنسية ، لكان التقاضي قريب الأثر في وصول الحقوق لأربابها ، قوي العبرة في العقوبة ، على ما في تلك العقوبات من سخف نُقِلَ عن القوانين الإفرنجية .

وما رميت بما صورت من حال القوانين التي ضُرِبَتْ علينا إلى الطعن المجرد حبًّا في الطعن ، ومعاذ اللّٰه أن أجعل ذلك من هَمِّي ، إنما رميت في تصوير تلك العيوب بأوضح صورة أستطيعها إلى مقصد أعلى وأَسْمَى ، أن
/٦٠/ أجاهد في سبيل إعادة الإسلام / إلى بلاد الإسلام ، وإلى تحذير المسلمين أينما كانوا أن يقعوا في مِثْل ما وقعنا فيه .

متابعة الدول العربية لمصر في تدريس القوانين الوضعية

فقد رأيت الدولة العراقية تحرص على أن تحذو حذو مصر في التقنين ، وتندب مدرسي القانون من مصر لتدريسه في كلياتها وفيمن ندبتهم يومًا ما زعماء من زعماء الإلحاد المعروفين عندنا .

ثم رأيتها تحرص على اختيار الرجل الذي تولَّى كِبْرَ وَضْعِ القانون المدني الجديد ، ليضع لها قانونًا مُمَاثِلًا .

وأذكر أن قد كان منذ عَهْدٍ غير بعيد مناورات سياسية بين الدولتين ، المصرية والعراقية ، في شأن هذا الرجل بعينه ، فالعراق تُصِرُّ على اختياره هو نفسه لا ترضى به بدلًا ، والوزارة المصرية القائمة إذ ذاك تَأْبَى عليها هذا ، وتعرض عليها أسماءَ رجال غيره ، بأنها كانت وزارة من حِزْبٍ عدوٍّ لحزبه ، بل أذكر أنها أبت أن تأذن له بالسفر إلى العراق بصفة شخصية ، فاحتال حتى سافر إلى سورية ، ليضع للعراق القانون هناك .

وسورية فيما أظن - تسير في مثل هذا السبيل .

ولبنان أمره معروف .

والترك والفرس تركوا الإسلام جملة وإن انتسبوا إليه ظاهرًا .

واليمن لا تزال في دور الحضانة والمدى أمامها طويل . فلم أجد ملجأ للإسلام ، ولا للتشريع الإسلامي ، إلا ملك الملك السعيد ، بحرصه على إقامة الشرع وحزمه وعزمه .

ولكني أرى القضاء في دولته الناهضة الفتية لا يزال على البساطة الأولى ،
وعلى الأخذ من أقوال الفقهاء - على مذهب / إمام المُحَدِّثين الإمام أحمد - /٦١/
مع محاولة تطبيق الفقه بفروعه على أحداث هذا العصر .

والزمن يجري سريعًا ، والتطور في الأفكار والآراء لا يكاد المرء يجاريه ، والأحداث تتغير وتتنوع إلى ما لا نهاية ، خصوصًا في المسائل المالية والتجارية ، في صور لم تكن من قبل ، ولم تخطر بباب الفقهاء إلى أوائل هذا القرن ولو على سبيل الخيال ، وما أظن أن عندنا - في العالم الإسلامي - فقهاء ، في فقه الإمام أحمد ولا في فقه غيره من أئمة المذاهب ، يستطيعون أن يستنبطوا أحكامًا لأحداث لم يكن لها مثال قريب مما في أيديهم من الفقه ، وما أظنهم من سعة العلم والإحاطة بالشريعة والقواعد العامة الدقيقة فيها بالقدر الذي يستطيعون معه أن يطبقوا الحوادث تطبيقًا صحيحًا أو قريبًا من الصحيح ، إلا القليل النادر منهم ، وأنواع الجرائم وطرق إثباتها والصول إلى الحقائق فيها تتجدد أيضًا إلى ما لا نهاية ، كما نرى في بلادنا ، وقد كَفَلَت الصحف والمجلات الفاخرة إذاعة كلِّ مُنْكَرٍ يُعْمَلُ في أوربة وأمريكا ومصر وغيرها ، وإذاعة تفاصيل الحيل الموصلة إلى التخلُّص من سلطان الدولة ومن آثار الجرائم .

المطالبة بتأهيل القضاة ووضع خطة للنهوض بالقضاء المدني والجنائي

وبالاجتهاد الفردي ، اجتهاد العالم الفقيه ، أو اجتهاد القاضي حين يعرض عليه الأمر من هذا أو ذاك – اجتهاد ضئيل في هذا الخِضَم الواسع ، والبحر الطامي ، في النوعين : المدني والجنائي ، فلا مناص لنا – فيما أرى – إلا في الاجتهاد الاجتماعي ، اجتهاد الجماعات في شكل لجان ، تدرس الأمور من

/ ٦٢٣ / نواحيها المتعددة ، وتضع قوانين كاملة على غرار القوانين / الحديثة ، تكون مطابقة للشريعة كل المطابقة ، تستنبط من الكتاب والسُّنَّة الصحيحة ، فيما كان فيه نص صريح أو قاعدة عامة منصوصة وتدور على محور القواعد العامة فيهما ، فيما لم يرد فيه نص ، كما صَنَعَ فقهاؤنا الأقدمون رضي اللَّه عنهم .

ومجمل الخطة العملية التي أقترحها لتنفيذ هذا المقصد السامي ، كما ذكرت في آخر كتابي (الشرع واللغة) هي :

ملخص لمجمل الخطة العملية الوسطية للنهوض بالقضاء

* أن تُخْتَار **لجنة قوية من أساطين رجال القوانين وعلماء الشريعة ، لتضع قواعد التشريع الجديد ، غير مُقَيَّدة برأي ، ولا مُقَلِّدة لمذهب إلا نصوص الكتاب والسُّنَّة** . وأمامها أقوال الأئمة وقواعد الأصول وآراء الفقهاء ، وتحت أنظارها أراء رجال القانون كلهم .

* ثم **تستنبط من الفروع ما تراه صوابًا مناسبًا لحال الناس وظروفهم ، مما يدخل تحت قواعد الكتاب والسُّنَّة** ، ولا يصادم نصًّا ، ولا يخالف شيئًا معلومًا من الدين بالضرورة .

فهذه اللجنة يجب أن تكون موفورة القدر ، يكون منها لجنة عليا ، تضع الأسس وترسم المناهج ، وتقسم العمل بين لجان فرعية ، ثم تُعِيدُ

النظر فيما صَنَعُوا ووَضَعُوا ، لتنسيقه وتهذيبه ثم صَوغه في الصيغة القانونية الدقيقة ، فَيُعْرَضُ كاملًا على أولي الرأي ليكون موضع البحث والنقد العلمي حتى إذا ما استقرَّ الرأي عليه ، عُرِضَ على السلطات العليا ، لإقراره واستصدار القانون للعمل به .

* وأول ما يجب على اللجنة العليا عَمَلُه – في رأيي ونظري ، **أن / تدرس بنفسها أو باللجان الفرعية مسائل عِلْمِ أصول الفقه ، ومسائل عِلْمِ أصول الحديث** ، لتحقيق كل مسألة منها وتوحيد منهج الاستنباط من الأدلة ، / ٦٣ /

دراسة مسائل علم أصول الفقه ومسائل علم أصول الحديث

فتحقق المسائل التي يرجع فيها لدلالة الألفاظ على المعاني في لغة العرب ، من نحو الحقيقة والمجاز ، والعام والخاص ، والصريح والمؤول ، والمُفَسَّر والمجمل ، وسائر قواعد الأصول ، كأبواب القياس والاستحسان والمصالح المرسلة ، وما إلى ذلك .

وتحقيق القواعد في نَقْدِ رواية الحديث ورواته ، من ناحية المتن وناحية الإسناد ، وما يكون به الحديث صحيحًا يصلح للاحتجاج به ويجب الأخذ به ، وما يكون به ضعيفًا لا يصلح للاحتجاج .

وأَجَلُّ عملٍ وأعظمه أثرًا أن تُحَقِّقَ اللجنة بابَ تعارض الأدلة والترجيح بينها) فذلك هو علم الأصول على الحقيقة ، وذلك هو ميدان الاجتهاد ، وذلك هو أساس الفقه والاستنباط .

فإذا تمَّ هذا ، ووُجِدَت القواعد التي ينبى عليها الاستدلال والاستنباط ، نُظِرَ في القواعد العامة التي يرجع إليها الفقهاء في فقههم ، على اختلاف مذاهبهم ،

وطُبِّقَتْ عليهم قواعد الأصول التي أَقَرَّتْهَا اللجنة العليا أو اللجنة العامة ، أعني قواعد أصول الفقه وقواعد أصول الحديث ، ثم وُزِنَتْ بميزان الكتاب والسُّنَّة الصحيحة ، وأُخِذَ منها ما قام الدليل على صحته وموافقته للتشريع الصحيح .

/ ٦٤ / القواعد العامة للقوانين الوضعية على اختلاف مبادئها وأنواعها

* **ثم تدرس اللجنة القواعد العامة للقوانين الوضعية ، على / اختلاف مبادئها وأنواعها** ، وتزنها بميزان القواعد التشريعية الإسلامية فتختار منها ما تقضي المصلحة العامة باختياره ، مما لا يعارض نصًا من نصوص الكتاب والسُّنَّة ، ولا يناقض شيئًا معلومًا من الدين بالضرورة ولا قاعدة أساسية من قواعد التشريع الإسلامي .

* وبعد هذا كله ، بعد أن تَستقرَّ القواعد التي تستنبط الفروع والمسائل على أساسها ، وتُوضَع الموازين الصحيحة البينة ، حتى لا تتشعب الطرق بالمجتهد ، تُقَسَّم أبواب الفقه بين اللجان الفرعية لتطبق فروع المسائل وجزئياتها على القواعد التي أقرت ، وتضع لها الأحكام الصحيحة التي تقتضيها الأدلة الصحيحة نصًا أو استنباطًا .

عمل كبير ضخم لا يضطلع به إلا العلماء الأفذاذ المخلصون من علماء الشرع وعلماء القانون

وهذا عمل كبير ضخم ، لا يضطلع به إلا العلماء الأفذاذ المخلصون من علماء الشرع وعلماء القانون ، فيجب أن يسمو اختيارهم على الرغبات الشخصية والأهواء الحزبية ، وما إلى ذلك ، مما قد يُفْسِدُ الاختيار أو يضعفه .

ثم هذا تصوير تقريبي للخطة العلمية لاقتباس القوانين من الشريعة ، فيه كثير من الإجمال ، لا أستطيع التوسع في تفصيله الآن ، إلا أن يُوْضَعَ موضعَ الدرس

والبحث ، ليكون حقيقة واقعة ، لا خيالًا وأمنية ، وأن ينال من بَحْثِ الباحثين وعنايتهم ، ومن نَقْدِ الناقدين ، ما يرشدني ويرشد غيري إلى وجه الصواب ، فيما اقترحت ، وفيما فاتني أو خفي علي .

وأسأل اللَّه الهدى والسداد ، والعصمة والتوفيق .

* * * *

/ ٦٥ / خاتمة في بيان آثار تطبيق هذه المقترحات وما سيعم على البلاد الإسلامية

وأرى أنه إذا ما وُفِّقَت المملكة العربية السعودية الناهضة / لإتمام هذا العمل الجليل ، ثم لوضعه موضع التنفيذ تدريجًا ، على النحو الذي وَصَفْت ، ثم استبان أثره النافع السديد إن شاء اللَّه ، وجدت الأمم الإسلامية الأخرى أنفسها ملجأة أو كالملجأة إلى اقتباسه أو تقليده ، بما وَقَرَ في نفوس المسلمين مهما عصوا وشردوا من الفيء إلى دينهم والعصبية له .

وستجد الحكومات الإسلامية الأخرى من ضَغْطِ الرأي العام في بلادها ما يقصرها على ذلك ، وعلى السير في هذه السبيل خطوة خطوة ، على الرغم منها أو الاختيار ، إن شاء اللَّه .

أرفع هذا إلى مولاي العلم الإمام أطال اللَّه بقاءه ، عن يقين وإخلاص ، أصبت أم أخطأت .

فما أنا إلا جندي من جنود المسلمين ، أجتهد أن أقوم ببعض ما يجب علي من نُصْرَة الإسلام ، والذود عن حوضه ، فيما استطعت .

وإني أشعر بما سيكون من أثر لهذا العمل إن بُدِئ به في الحجاز أو في نجد .

وأرى من المصلحة العليا للمملكة العربية السعودية الإسلامية التي هي ملجأ الإسلام ، أن يَبْدَأ بهذا العمل في مصر ، بأمر مولاي ، ورعايته ، في سكون وهدوء ، حتى يتمَّ العملُ بأناة وحكمة ، ثم يُعْرَضُ للبحث في جوٍّ خاص ، حتى يبلغ غاية ما يُرْجَى من الدقة وحُسْنِ الأثر .

ثم يوضع موضع التنفيذ في الحجاز ونجد ، بالتدرج خطوة خطوة ، حتى لا يثير ثائرة من عسى أن يُوجَدَ من المعارضين الجامدين .

/ ٦٦ / وأظنهم سيستقبلونه إذ ذاك على مَضَضٍ بما تُلْجِئُهم الأحداث إليه / فإن أشد ما أخشى أن يعجلنا الزمن ثم يغلبنا .

فقد رأيت منذ عشرين سنة أوائل النهضة الإسلامية العالية ، التي قام بها مولاي الإمام ، ثم رأيت ما وصلت إليه في هذا العام . فكان البون بين ما رأيت من قبل وما رأيت من بعد شيئًا عظيمًا ، ما كنت أظن أن يكون في خمسين سنة .

وما كان هذا إلا من فَضْلِ اللَّه على الجزيرة وعلى العرب وعلى المسلمين ، ومن توفيقه لمولانا أطال اللَّه بقاءه . حتى لكأنه يسوق العرب إلى الرقي سوقًا شديدًا ، بعزمة رجل شديد القوة ، سديد الرأي ، بعيد النظر ، يلهمه اللَّه إلهامًا لا يكاد يخطئه التوفيق .

ولكنني بجوار هذا أرى النهضة العلمية هنا تساير النهضة التي كانت في مصر وفي كثير من بلاد المسلمين وتحذو حذوها . وأخشى أن يكون من أثرها مثل ما رأيت في تلك البلاد ، مما وصفت آنفا .

ثم رأيت ما يَسُرُّ النفوس الإسلامية المخلصة ، من إقامة حُكْمِ الشرع في ملك مولاي الملك السعيد ، مما لم نجد له مثيلا في بلد إسلامي غيره في هذا العصر ، ولم نسمع به .

فإذا لم نُعِدّ العُدَّةَ منذ الآن ليساير التطور التشريعي والفقهي التطور المادي والاجتماعي والثقافي ، فقد تجد هذه الحكومة العربية الإسلامية الخالصة نفسها يومًا ما ، قَرُبَ أو بَعُدَ ، في موقف لا ترى فيه مناصًا من اقتباس بعض القوانين الأجنبية ، قليلًا أو كثيرًا خصوصًا إذا ما ولي المناصب العليا في الدولة

/ ٦٧ / بعض النوابغ من / خريجي البعثات الأجنبية ، والقليلُ يجرُّ الكثيرَ في ذيوله ، وهناك الخطر كل الخطر على التشريع الإسلامي في منبع الإسلام وملجئه ، وموئل عِزِّه وحِصْنِه الحصين .

ومولانا الملك الإمام أقدر مُلوك المسلمين في هذا العصر على دَفْع هذا الخطر عن الإسلام . وكلنا من جُنْدِه ، وكلنا من حِزْبِ اللَّه إن شاء اللَّه . والملك الإمام قائدنا ، يأمر فنطيع ، فيما استطعنا ثم النصر والتأييد من اللَّه ، إذا ما خَلُصَت النيات في سبيله ، ونرجو أن نكون كذلك .

فأتشرف بأن أرفع هذا إلى مقام حضرة صاحب الجلالة ، سيد العرب وأسد الجزيرة ، وحامي حِمَى الإسلام ، راجيًا أن ينال الرعاية الملكية السامية ، فيكون موضع الدرس والبحث ، بما وَفَّقَ اللَّه جلالته إليه من بُعْدِ النظر ، ونفاذ البصيرة ، وبما قَيَّدَ له من رجال مخلصين نابغين ، في العلم والسياسة ، ثم يتفضل بإصدار أمره الكريم ، بما يرى فيه برأيه الثاقب ، ونظره السديد الموفق إن شاء اللَّه .

أسأل اللّٰه الكريم أن يطيل بقاء مولاي الملك الإمام ، وأن يُؤَيِّدَه بنصره ، وأن يُوَفِّقَه لإحياء مَجْدِ الإسلام . وأن يجعل ملكه السعيد قدوة حسنة لسائر الأمم الإسلامية ، في النهوض بالعالم الإسلامي نهضة صحيحة ثابتة ، على أوثق الأسس التي أمر اللّٰه بها في كتابه ، وفي سُنَّة رسوله محمد سيد المرسلين ، وإمام المتقين ﷺ . والحمد لله رب العالمين .

وكتبه المخلص

أحمد محمد شاكر

عفا اللّٰه عنه بمنه

* * * *

بدأت كتابة هذا التقرير في الرياض ، ثم أتممته في القاهرة يوم الأحد ٢٢ شعبان سنة ١٣٦٨ (١٩ يونيه سنة ١٩٤٩) وبدأت تبييضه في صورته النهائية هذه (يعني النسخة التي رفعتها إلى جلالة الملك) بالقاهرة ، ثم أتممتها في مكة المكرمة ضحوة يوم الأربعاء ٢٧ ذي الحجة سنة ١٣٦٨ (١٩ أكتوبر سنة ١٩٤٩) .



ٱلْفَهَارِسُ ٱلْعَامَّةُ لِلْكِتَابِ

١- فهرس الأعلام

۞ ۞ ۞ ۞

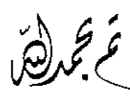
٢- فهرس الكتب

⊠ ⊠ ⊠ ⊠

(١) رمز (ح) إشارة لما جاء بالحاشية .

٣- فهرس الموضوعات

الموضوع — **الصفحة**


تم بحمد الله